الأمم المتحدة

A/66/368

الجمعية العامة

Distr.: General
19 September 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون

البند ١٤٤ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

ميزانية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

181011 131011 11-50515 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وتصل الموارد المطلوبة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ قبل إعادة تقدير التكاليف إلى مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٣١٨ ١٧٤ دولار (صافيه ٩٠٠ ٩٣٨ ١٥٧ دولار) وفيها نقصان بالقيمة الحقيقية إجماليه ٩٠٠ ٤٨٥ ٨٣ دولار أو بنسبة ٣٢,٤ في المائة (صافيه ٥٠٠ ٣٨٨ ٧٧ دولار أو بنسبة ٣٢,٩ في المائة)، مقارنة بالاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

أولا – عرض عام

١ – أنشئت المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بموجب قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وأعطيت للمحكمة، وفقا للمواد ٢ و ٣ و ٤ من نظامها الأساسي، صلاحية محاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا وفي أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ووفقا للمادة ١٠ من النظام الأساسي للمحكمة، تتكون المحكمة من ثلاث هيئات هي الدوائر، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة.

٢ – وكان مجلس الأمن قد أشار، في قراره ١٣٢٩ (٢٠٠٠)، إلى أنه لا يزال على اقتناعه بأن محاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، في الظروف الخاصة برواندا، تساهم في عملية المصالحة الوطنية وفي إعادة إقرار السلام وصونه في رواندا وفي المنطقة.

٣ – ودعا مجلس الأمن المحكمة، في قراره ١٥٠٣ (٢٠٠٣)، إلى اتخاذ جميع التدابير الممكنة من أجل إكمال التحقيقات بحلول نهاية عام ٢٠٠٤، وإتمام جميع أنشطة المحاكمة في المرحلة الابتدائية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨، وإتمام جميع الأعمال في عام ٢٠١٠ (استراتيجية الإنجاز). وشدد المجلس مرة أخرى، في قراره ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، على أهمية تنفيذ استراتيجية المحكمة للإنجاز تنفيذا كاملا.

٤ – وفي ضوء ما تقدم، وضعت المحكمة استراتيجية الإنجاز الخاصة بها، وهي تتألف من شقين رئيسيين هما: (أ) إنجاز المحكمة، على نحو عاجل ومنصف، ووفقا للمواعيد النهائية المحددة في قراري مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، محاكمة الأشخاص الذين يتحملون أكبر قسط من المسؤولية عن الجرائم التي ارتكبت في عام ١٩٩٤؛ و (ب) إحالة قضايا مختارة من أجل المحاكمة إلى السلطات القضائية الوطنية المختصة. وفي ١٢ أيار/مايو ٢٠١١، قدمت المحكمة أحدث صيغة لاستراتيجية الإنجاز (S/2011/317، الضميمة) إلى مجلس الأمن كي ينظر فيها، وقدمت فيها معلومات عن آخر ما أُحرز من تقدم

في إنجاز عملها. ويبين التقرير أن اللجنة تكاد تكون أن أنجزت كل عملها على مستوى المحاكمات الابتدائية.

٥ - وقرر مجلس الأمن، في قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠)، أن ينشئ الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (''الآلية'') بفرعين، وأن يشرع فرع محكمة أروشا في عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ وفرع محكمة لاهاي في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣. وفي هذا القرار، طلب المجلس كذلك إلى المحكمة أن تنجز عملها بحلول عام ٢٠١٤. ولقد حددت المحكمة حاليا الموارد المطلوبة لها لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ آخذة بعين الاعتبار العمل الذي سيضطلع به فرع أروشا التابع للآلية وكذلك الاحتياجات المطلوبة من الموارد في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٦ - ولقد أجرت المحكمة، لدى إعدادها مقترحات الميزانية للمحكمة والآلية كليهما، مشاورات مكثفة وحوارات مع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، ومكتب إدارة الموارد البشرية، ومكتب خدمات الدعم المركزية وذلك لضمان أن تتوافق الاحتياجات من الموارد لكل من المحكمة والآلية مع اعتبارات الاستمرارية والتكامل. ولقد حددت المهام الاستراتيجية التي يمكن دمجها و/أو اقتسامها، وستقدِّم المحكمة الدعم الأساسي إلى الآلية.

٧ - ولقد وضعت ميزانية المحكمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على أساس التوقعات بأن جميع محاكمات المرحلة الابتدائية ستكتمل بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. بيد أن المعدل الذي أنجزت به المحكمة المحاكمات لم يوافق تلك التوقعات. وعليه، فإن المحكمة تتوقع أن تجري ثلاث محاكمات بشأن امتهان حرمة المحكمة وتزوير الأدلة أثناء فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وكذلك محاكمتين ''لأوينكندي'' و ''مونياغيشيري'' لأعمال الإبادة الجماعية، ما لم يوفق المدعي العام في طلبه إحالة هاتين القضيتين إلى رواندا.

٨ - ولقد صدر قرار الدائرة المحيلة، الذي يجيز للمدعي العام طلبه بإحالة قضية ''أوينكندي'' إلى رواندا بموجب القاعدة ١١ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، وقدم الدفاع استئنافا ضد هذا الحكم. ومن المتوقع أيضا أن يقدم طلب مماثل فيما يتعلق ببرنارد مونياغيشيري، الذي ألقي القبض عليه في جمهورية الكونغو الديمقراطية في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ ونُقل بعد ذلك إلى المحكمة. وإذا ما نجح استئناف الدفاع ضد حكم المحكمة المحيلة ونقضت دائرة الاستئناف الابتدائية أمر الإحالة، فإن كلا المتهمين سوف يحاكمان في دائرة ابتدائية في المحكمة أثناء عام ٢٠١٢. وفي هذا الصدد، فإن المحكمة تدرج طلبات للموارد ذات الصلة للمحاكمتين.

٩ - وقد صدرت أحكام في قضية نديندييليمانا وآخرين (''قضية العسكريين الثانية'') التي مثل فيها للمحاكمة عدة متهمين (وشملت أربعة متهمين) وقضية ''بوتاري'' (وشملت ستة متهمين) وأسفرت عن إدانة جميع المتهمين العشرة. وما زال يتوقع صدور أحكام في قضيتين أخريين يمثل فيهما للمحاكمة عدة متهمين هما قضية بيزيمونغو وآخرين (''قضية الحكومة الثانية'') (وتشمل أربعة متهمين) وقضية كاريميرا وآخرين (وتشمل متهمين اثنين)، فضلا عن أربع قضايا يمثل فيها للمحاكمة متهم وحيد، وذلك أثناء النصف الأول من عام ٢٠١٢. ومن المتوقع أن تؤدي الأحكام، المتوقع صدورها والتي صدرت فعلا، إلى زيادة كبيرة في عبء العمل المتعلق بدعاوى الاستئناف لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وما برح هناك أيضا تسعة هاربين من العدالة يجب على مكتب المدعي العام أن يتعقبهم ويعتقلهم خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ويواصل مكتب المدعي العام، مع قيامه في الوقت نفسه بأنشطة التعقب، البحث عن السلطات القضائية الوطنية المختصة التي يحيل إليها قضايا ستة من الهاربين التسعة من العدالة. وطبقا لقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، يجب أن يسلّم مكتب المدعي العام مهمة تعقب الهاربين من العدالة إلى فرع أروشا من آلية تصريف الأعمال المتبقية ابتداء من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢. بيد أنه يجب على مكتب المدعي العام أن يقوم، قبل تسليم المهمة، بتحديث وإعداد ملفات الفارين الستة ويطلب إحالتها إلى الهيئات القضائية الوطنية، وأن يسلّم إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية القضايا التي تبقى بعد ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

١٠ - وتتوقع المحكمة أن تُنهي خمس محاكمات مُسقطة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ على أقصى تقدير. كما تتوقع أن تكون فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ أكثر الفترات ازدحاما فيما يتعلق بدعاوى الاستئناف حيث ستجري الملاحقة والدفاع بشأن ما لا يقل عن ٤٠ استئنافا. ومن المتوقع أن يفرض هذا العبء الكثيف من العمل ضغطا ذا شأن على الموارد المتاحة حاليا للمحكمة.

١١ - ولقد اتسمت الدروس المستفادة من ميزانيات فترات السنتين السابقة بالاتساق من حيث إيضاحها أن ثمة عددا من العوامل تسبب أوجه التأخر في المحاكمات. وفي كثير من الحالات، كشفت حالات التأخر أن الموارد الممنوحة على أساس الإسقاطات في التقويم القضائي عادة ما تكون غير كافية. وقبل بدء فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ مباشرة، فإن استراتيجية الإنجاز التي تتبعها المحكمة كانت تتوقع أن تكتمل قبل نهاية عام ٢٠١٠ صياغة الأحكام المتعلقة بقضايا ٢٥ شخصا متهما ومحاكمات ٦ أشخاص آخرين متهمين. واستنادا إلى ذلك، أُلغي عدد من الوظائف توقعا لأن يتناقص عبء العمل الكلي للمحكمة في نهاية

عام ٢٠١٠ لدى إنجاز جميع المحاكمات في المرحلة الابتدائية. بيد أن ظروفا غير متوقعة نشأت وأحدثت زيادة في عبء العمل الفعلي.

١٢ - ولقد حدث تأخر كبير في عملية المحاكمات بسبب اعتقال فارين مثل نداهيمانا ونيزيمانا في النصف الثاني من عام ٢٠٠٩ وجين أوينكندي في حزيران/يونيه ٢٠١٠، والتأخر في الترجمة، وعدم توفر القضاة أحيانا بسبب نظرهم في آن واحد في قضايا متعددة. وحين كان هذا التأخر يحدث، كانت هناك غالبا موارد غير كافية لمواصلة المحاكمات. ونتيجة لذلك، لم تكتمل جميع المحاكمات بحلول نهاية عام ٢٠١٠ حسبما كان مسقطا. وفي الوقت الذي أُلغيت فيه وظائف توقعا لإنهاء المحاكمات، فإن عبء العمل في المحاكمات ظل باقيا بل وازداد في بعض الأحيان. وقد أدت هذه الزيادة في عبء العمل، مصحوبة بتضاؤل قوة العمل، إلى مزيد من التأخر الذي أدى إلى تأجيل بعض المحاكمات إلى عام ٢٠١١.

١٣ - ويتمثل العمل الذي ما يزال قائما في مجال المحاكمات أثناء فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في ثلاث قضايا بشأن امتهان حُرمة المحكمة وتزوير الأدلة والقضيتين المنتظرتين ''لأوينكندي'' و ''مونياغيشاري''. وإضافة إلى ذلك، فإن مكتب المدعي العام سيعد قضايا ستة من الهاربين اختيرت للإحالة إلى السلطات القضائية الوطنية.

١٤ - وخلال فترتين متعاقبتين من فترات السنتين، فإن إنهاء المحاكمات لم يتوافق مع الإسقاطات في التقويم القضائي وقت تقديم مقترحات الميزانية. ولكل محاكمة عنصر يقع خارج نطاق سيطرة المحكمة، من قبيل تأجيل الإجراءات لأن المتهم مريض إلى حد لا يمكنه من حضور محاكمته، أو وفاة محامي الدفاع، أو نشوء مسألة قانونية فنية رئيسية تؤثر تأثيرا سلبيا على حق المتهم في المحاكمة العادلة. و لم تؤخذ هذه العوامل غير المتوقعة التي أسهمت في حدوث تأخر في المحاكمات بعين الاعتبار في الإسقاطات والقرارات المتعلقة بإلغاء الوظائف التي كانت، لولا ذلك، مطلوبة لإنهاء المحاكمات. وقد أوضحت الإسقاطات الأولية أن محاكمة ''ناغيرا باتواري'' سوف تكتمل قبل نهاية عام ٢٠٠٩، وخُفض عدد الوظائف استنادا إلى ذلك. بيد أن التوقع الحالي هو أنه ينتظر أن تنتهي المحاكمة بحلول آذار/مارس ٢٠١٢. والمحاكمات الأخرى التي تقع في هذه الفئة تشمل قضية ''كاريمار١ وآخرين'' التي يمثل فيها للمحاكمة عدة متهمين، وقضية ''نازابونيمانا'' التي يمثل فيها للمحاكمة متهم وحيد. ولقد اكتمل الاستماع إلى الأدلة في قضية ''كارميرا١ وآخرين'' التي يمثل فيها للمحاكمة عدة متهمين، وتشمل شخصين متهمين، كما قدمت المذكرات الختامية في حزيران/يونيه ٢٠١١. فقد تم الاستماع إلى المرافعات في نهاية آب/أغسطس ٢٠١١ ويتوقع أن يصدر الحكم بحلول نهاية هذا العام.

١٥ - وقد واصل مكتب المدعي العام ما يبذله من جهود من أجل إيجاد سلطات وطنية قضائية مستعدة لقبول إحالة قضايا إليها من المحكمة. بيد أن هذه الجهود لم تكلل بالنجاح، الأمر الذي يعزى أساسا إلى تعقد القضايا، وتكلفة إجراء محاكمات لها، والقيود المتعلقة بالسلطات القضائية في معظم البلدان، لا سيما في منطقة جنوب الصحراء الكبرى. ولقد قام المدعي العام في الآونة الأخيرة بزيارة عدد من البلدان المتقدمة النمو وقدم إليها نداء جديدا بأن تتولى مسؤولية قبول القضايا التي تحيلها إليها المحكمة، تمشيا مع قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، الذي يهيب فيه المجلس بجميع الدول أن تتعاون إلى أقصى حد ممكن بغرض تسلّم القضايا المحالة إليها.

١٦ - ولا يزال تعقب الفارين التسعة المتبقين والقبض عليهم يشكل إحدى الأولويات العليا لاستراتيجية المدعي العام. وقد كثّف فريق التعقب التابع لمكتب المدعي العام عمليات تعقب الفارين. ولكن العقبة الرئيسية تمثلت في عدم التعاون من جانب الدول التي يشتبه أن الفارين طلقاء فيها. ويستمر عدم التعاون هذا رغم دعوات سابقة وجهها مجلس الأمن إلى تلك الدول وغيرها للتعاون في هذا الصدد. والدعوة الأخيرة التي وجهها مجلس الأمن في قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠) بشكل خاص إلى الدول التي يشتبه أن يكون الهاربون من العدالة طلقاء فيها، هي فرصة جديدة يتحراها مكتب الأمين العام. وفي وقت الانتهاء من إعداد هذا التقرير، كان هناك عدد من العلامات تشير إلى أن العمل الدؤوب والجهود التي تبذلها المحكمة قد تثمر بعض النتائج المرجوة. على أنه لا يتوقع، إذا حدث مزيد من الاعتقالات خلال عام ٢٠١١، أن تشمل الفارين التسعة كلهم. وتتمثل استراتيجية المدعي العام في المزيد من تكثيف عمليات تعقب الفارين في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وذلك بهدف التخفيض الجذري لعدد ملفات الفارين التي تُسلّم إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية.

١٧ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، استضاف مكتب المدعي العام ممثلين عن سلطات الادعاء الوطنية بهدف ضمان استمرار مكافحة الإفلات من العقاب حتى بعد إغلاق المحكمة، وكفالة ألا يفلت الأشخاص المشتبه في ارتكابهم أعمال الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤ من المساءلة لمجرد دنو موعد إغلاق المحكمة. وقد أنتجت هذه المبادرة العديد من التحقيقات لمقاضاة المتهمين الروانديين في الشتات وتسليمهم للعدالة، وعززت الشراكة بين مكتب المدعي العام والسلطات الوطنية التي تعتمد بشدة على المساعدة القانونية من مكتب المدعي العام. ولذلك سيواصل مكتب المدعي العام تقديم الخدمات لسلطات الادعاء المحلية ودعم جهودها إلى حين أن تتولى آلية تصريف الأعمال المتبقية هذه المهمة. ونظراً للعدد الكبير من طلبات المساعدة التي ترد من السلطات الوطنية، يحتاج المدعي العام إلى موارد ليحافظ على المستوى الحالي للخدمات، حتى يتم تسليمها في ١ تموز/يوليه

٢٠١٢. وتشمل المساعدة التي تقدمها المحكمة التماس تغيير و/أو إلغاء أوامر حماية الشهود من دائرتي المحكمة الابتدائية والاستئناف لتمكين الحكومة الأجنبية من استخدامها في التحقيق مع المشتبه في ارتكابهم أعمال الإبادة الجماعية في رواندا ومقاضاتهم؛ وإجراء الأبحاث والتحليل وتوفير الأدلة وغيرها من المعلومات ذات الصلة التي تطلبها السلطات الوطنية من أجل إجراءات التحقيق والمحاكمة؛ وطلبات الحصول على الترخيصات المتعلقة بالمادة ٧٠؛ وتجهيز طلبات إجراء مقابلات مع المحتجزين بموجب القاعدة التنظيمية رقم ١ (١٩٩٩) لعمل المدعي العام.

١٨ - واستُمع إلى المرافعات الشفوية في الاستئناف ضد الحكم الذي صدر في أول محاكمة لمتهمين متعددين، وهي قضية باغوسورا. وكما كان متوقعاً، فقد أثارت هذه القضية عددا من دعاوى الاستئناف. وصدر حكمان في قضيتين تشملان متهمين متعددين في النصف الأول من عام ٢٠١١، ولا يزال يتعين إصدار حكمين آخرين. وستقوم الدائرة الابتدائية في قضية الحكومة الثانية بإصدار الحكم في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. ويتوقع صدور الحكم في قضية كاريميرا وآخرين، وهي آخر محاكمة يمثل فيها عدة متهمين، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ومن المتوقع أن ينتج عن جميع هذه الأحكام التي ستصدر في حق ١٦ متهماً، حوالي ٣٢ استئنافاً خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ويتوقع مكتب المدعي العام أن ينجم ١٠ أو ١٢ استئنافاً إضافياً عن الأحكام الصادرة في القضايا التي يمثل فيها متهم واحد أمام المحكمة. وبالتالي ستكون فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ هي أكثر الفترات انشغالاً في تاريخ قضايا الاستئناف في المحكمة. وتهدف استراتيجية المدعي العام إلى الانتهاء من جميع قضايا الاستئناف تلك خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

١٩ - وتصل الموارد الكلية المطلوبة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ للمحكمة إلى مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٣١٨ ١٧٤ دولار (صافيه ٩٠٠ ٩٣٨ ١٥٧ دولار)، قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصاً إجماليه ٩٠٠ ٤٨٥ ٨٣ دولار، أو بنسبة ٣٢,٤ في المائة (صافيه ٥٠٠ ٣٨٨ ٧٧ دولار أو بنسبة ٣٢,٩ في المائة)، مقارنة بالاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٢٠ - وتعتزم المحكمة الاحتفاظ بـ ٤١٦ وظيفة، مما يعني تقليص حجم ملاك الموظفين المأذون به حاليا والبالغ ٦٢٨ وظيفة، من خلال إلغاء ٢١٢ وظيفة، أو ٣٣,٨ في المائة من الوظائف (٩٣ وظيفة من الفئة الفنية، و ١١٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة).

٢١ - وبناء على الجدول الزمني المتوقع للمحاكمات في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، من المنتظر أن يجري الغاء الوظائف الـ ٢١٢ المذكورة أعلاه على ثلاث مراحل: (أ) إلغاء وظيفتين (١ ف-٣، و ١ ف-٢) اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢؛ (ب) إلغاء ٦٤ وظيفة (٣ ف-٤، و ٧ ف-٣، و ٣ ف-٢، و ١٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٧ من فئة خدمات الأمن، و ٢٥ من الرتبة المحلية، و ٣ من فئة الخدمة الميدانية) اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢؛ و (ج) إلغاء ١٤٦ وظيفة (٨ ف-٥، و ١٥ ف-٤، و ٤٥ ف-٣، و ١٠ ف-٢، و ١٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) و ٣ من فئة خدمات الأمن، و ٤٩ من الرتبة المحلية، و ٢ من فئة الخدمة الميدانية) اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. غير أنه ضمانا لتوفر المرونة اللازمة للمحكمة لتعجيل أو تأخير الإلغاء التدريجي لفرادى الوظائف، يقترح للوظائف الـ ٦٤ المقترح إلغاؤها اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ أن تلغى بدلاً من ذلك بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وعلى النحو المبين في الجدول ٣ أدناه، على أن يوفر التمويل المتصل بالوظائف الـ ٦٤، التي ستتواصل مهامها حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، عن طريق المساعدة المؤقتة العامة. وهذا الترتيب يتيح الحفاظ على المهام الحيوية لدعم المحاكمات، كما أنه يتيح للمحكمة فرصة مواءمة الاحتياجات من الموظفين بشكل أدق مع ما تتطلبه خدمة المحاكمات خلال هذه الفترة الحيوية من مرحلة الإنجاز.

٢٢ - ويقترح مكتب المدعي العام الاحتفاظ بـ ٧٨ وظيفة (وظيفة واحدة برتبة وكيل للأمين العام، ووظيفة واحدة مد-٢، ووظيفة واحدة مد-١، و ٤ ف-٥، و ٢١ ف-٤، و ٢٣ ف-٣، و ١٠ ف-٢، و ١٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ١ من فئة الخدمة الميدانية). ويشمل الفرق إلغاء ٤١ وظيفة: ١٢ وظيفة (٢ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وذلك اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، و ٢٩ وظيفة (٧ ف-٥، و ٧ ف-٤، و ٦ ف-٣، و ٥ ف-٢، و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية) اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

٢٣ - ويقترح قلم المحكمة الاحتفاظ بما مجموعه ٣٣٨ وظيفة (وظيفة واحدة برتبة أمين عام مساعد، و ٢ مد-١، و ١٠ ف-٥، و ٣٧ ف-٤، و ٢٩ ف-٣، و ٢٥ ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، و ٦٨ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٣٨ من فئة خدمات الأمن، و ١١٢ من الرتبة المحلية، و ١٠ من فئة الخدمة الميدانية). ويشمل الفرق إلغاء ١٧١ وظيفة: ٥٤ وظيفة (١ ف-٤، و ٥ ف-٣، و ٣ ف-٢، و ١٠ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٧ من فئة خدمات الأمن، و ٢٥ من الرتبة المحلية، و ٣ من فئة الخدمة الميدانية)، وذلك اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير

٢٠١٢؛ و ١١٧ وظيفة (١ ف-٥، و ٨ ف-٤، و ٣٩ ف-٣، و ٥ ف-٢، و ١١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٣ من فئة خدمات الأمن، و ٤٨ من الرتبة المحلية، و ٢ من فئة الخدمة الميدانية) اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

٢٤ - وتشمل الاحتياجات الإجمالية من الموارد المبالغ المعتمدة لاستمرار تنقيح ورقمنة جميع المواد السمعية - البصرية وحفظ سجلات المحكمة.

٢٥ - وتعتبر إعادة تقدير مبالغ الاعتمادات المقترح رصدها في الميزانية بحسب معدلات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ الواردة في هذا التقرير إعادة تقدير أولية. وفيما يتعلق بالمرتبات المتصلة بالوظائف في الفئة الفنية والفئات العليا، تعود التعديلات إلى الحركة المسقطة للأرقام القياسية لتسوية مقر العمل في عام ٢٠١١. وتشمل إعادة حساب مرتبات وظائف فئة الخدمات العامة، بالمثل، التنبؤ باحتمال إدخال تعديلات على تكلفة المعيشة بناء على معدلات التضخم المتوقعة. ويقترح أن تكون معدلات الشغور لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في الوظائف المستمرة هي نفس المعدّلات التي تمت الموافقة عليها في سياق الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (تبلغ ١٥,١ في المائة للفئة الفنية و ٨,٩ في المائة لفئة الخدمات العامة). ولم تُبذَل في الوقت الحاضر أي محاولة للتنبؤ بحركة العملة ذات الصلة مقابل دولار الولايات المتحدة. وسيعاد حساب الميزانية المقترحة في أواخر عام ٢٠١١، استناداً إلى آخر البيانات المتعلقة بتجربة التضخم الفعلية، وحركة الأرقام القياسية لتسوية مقار العمل في عام ٢٠١١، ونتائج الدراسات الاستقصائية للمرتبات، إن وجدت، والتجربة المكتسبة في الإنفاق على المرتبات، وتطور أسعار الصرف المعمول بها في عام ٢٠١١.

٢٦ - ويقدَّر أنه لن تتم تعبئة موارد خارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لتمويل المشاريع الرئيسية الجارية. ولقد استُنفِذ الرصيد المالي للصندوق الاستئماني، ولم ترد حتى الآن أي التزامات مالية من جانب الدول الأعضاء أو الجهات المانحة المحتملة الأخرى.

٢٧ - وتبين الجداول ١ إلى ٣ أدناه توزيع الموارد المقترح للمحكمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

الجدول ١

توزيع النسب المئوية للموارد حسب العنصر

(بالنسبة المئوية)

العنصر	الميزانية المقررة	الموارد الخارجة عن الميزانية
ألف – الدوائر	٤,٨	–
باء – مكتب المدعي العام	٢٢,٠	–
جيم – قلم المحكمة	٦٥,٦	–
دال – المحفوظات	٧,٦	–
المجموع	**١٠٠,٠**	**–**

الجدول ٢

الاحتياجات من الموارد حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية المقررة

العنصر	نفقات ٢٠٠٨-٢٠٠٩	اعتمادات ٢٠١٠-٢٠١١	النمو في الموارد: المبلغ	النمو في الموارد: النسبة المئوية	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ٢٠١٢-٢٠١٣
ألف – الدوائر	١٠ ٦٥٠,٩	١١ ٤٧٢,٧	(٣ ١٨٦,٩)	(٢٧,٨)	٨ ٢٨٥,٨	٣٨٦,٠	٨ ٦٧١,٨
باء – مكتب المدعي العام	٦١ ٢٥٧,٦	٥٥ ٩١٨,٥	(١٧ ٥٣٧,٦)	(٣١,٤)	٣٨ ٣٨٠,٩	١ ٤٤٣,١	٣٩ ٨٢٤,٠
جيم – قلم المحكمة	٢١٣ ٤٥٣,٨	١٨٣ ٥٨٤,٠	(٦٩ ٢٦٧,٥)	(٣٧,٧)	١١٤ ٣١٦,٥	٥ ٥٣٣,٧	١١٩ ٨٥٠,٢
دال – إدارة السجلات والمحفوظات	٦ ٥٦٤,٠	٦ ٨٢٨,٩	٦ ٥٠٦,١	٩٥,٣	١٣ ٣٣٥,٠	١ ٦٤٣,٩	١٤ ٩٧٨,٩
المجموع (الإجمالي)	**٢٩١ ٩٢٦,٣**	**٢٥٧ ٨٠٤,١**	**(٨٣ ٤٨٥,٩)**	**(٣٢,٤)**	**١٧٤ ٣١٨,٢**	**٩ ٠٠٦,٧**	**١٨٣ ٣٢٤,٩**
الإيرادات							
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٤ ٨٢٢,٩	٢٢ ٤٧٦,٧	(٦ ٠٩٧,٤)	(٢٧,١)	١٦ ٣٧٩,٣	٤١٧,٩	١٦ ٧٩٧,٢
المجموع (الصافي)	**٢٦٧ ١٠٣,٤**	**٢٣٥ ٣٢٧,٤**	**(٧٧ ٣٨٨,٥)**	**(٣٢,٩)**	**١٥٧ ٩٣٨,٩**	**٨ ٥٨٨,٨**	**١٦٦ ٥٢٧,٧**

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

	نفقات ٢٠٠٨-٢٠٠٩	تقديرات ٢٠١٠-٢٠١١	تقديرات ٢٠١٢-٢٠١٣
الأنشطة	١ ٤٣٩,٣	٧٤٨,٥	-
المجموع	١ ٤٣٩,٣	٧٤٨,٥	-
مجموع (١) و (٢)	**٢٦٨ ٥٤٢,٧**	**٢٣٦ ٠٧٥,٩**	**١٦٦ ٥٢٧ ٧**

الجدول ٣

الاحتياجات من الوظائف

الفئة	الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التغييرات المقترحة		المجموع ٢٠١٢-٢٠١٣
		كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢	كانون الثاني/ يناير ٢٠١٣	
الفئة الفنية وما فوقها				
وكيل الأمين العام	١	–	–	١
الأمين العام المساعد	١	–	–	١
مد-٢	١	–	–	١
مد-١	٣	–	–	٣
ف-٥	٢٢	–	(٨)	١٤
ف-٤/٣	١٨١	(١١)	(٦٠)	١١٠
ف-٢/١	٤٩	(٤)	(١٠)	٣٥
المجموع الفرعي	**٢٥٨**	**(١٥)**	**(٧٨)**	**١٦٥**
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى				
الرتبة الرئيسية	٦	–	–	٦
الرتب الأخرى	١١٤	(١٦)	(١٤)	٨٤
خدمات الأمن	٤٨	(٧)	(٣)	٣٨
الرتبة المحلية	١٨٦	(٢٥)	(٤٩)	١١٢
الخدمة الميدانية	١٦	(٣)	(٢)	١١
المجموع الفرعي	**٣٧٠**	**(٥١)**	**(٦٨)**	**٢٥١**
المجموع	**٦٢٨**	**(٦٦)**	**(١٤٦)**	**٤١٦**

ثانيا – برنامج العمل والاحتياجات من الموارد

ألف – دوائر المحكمة

٢٨ – تتألف الدوائر الابتدائية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، حاليا من ٥ قضاة دائمين و ١١ قاضيا مخصصا. وتتألف دائرة الاستئناف من سبعة قضاة استئناف دائمين في لاهاي، تمول المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تكاليف خمسة منهم، وتحمل تكاليف القاضيين الآخرين على ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

٢٩ – وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١، انتخبت المحكمة، في جلستها المعقودة بكامل هيئتها، القاضية خالدة رشيد خان (باكستان) رئيسة للمحكمة والقاضي دنيس بايرون (سانت كيتس ونيفيس) نائبا للرئيسة لمدة سنتين. ونظرا لأن من المقرر أن يتسلم القاضي بايرون منصب رئيس محكمة العدل الكاريبية في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ويستمر في العمل

في المحكمة على أساس غير متفرغ، فقد انتخب في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١، القاضي فاغن جونسن (الدانمرك) نائبا لرئيسة المحكمة.

٣٠ - وكان الرئيس بايرون قد قدم، في ١٢ أيار/مايو ٢٠١١، إلى مجلس الأمن أحدث نسخة من استراتيجية إنجاز عمل المحكمة (S/2011/317، الضميمة)، وأبرز في تلك النسخة التحديات القائمة على طول الطريق، في ضوء الظروف الجديدة غير المتوقعة.

٣١ - وفي ٦ حزيران/يونيه ٢٠١١، عرضت الرئيسة خان أحدث نسخة من تلك الاستراتيجية، وأوضحت أنه رغم ما تم إحرازه من تقدم في إنجازها، فإن الظروف الجديدة وغير المتوقعة ما برحت تشكل تحديا قائما في هذا الصدد. وأكدت أن الهدف هو إنجاز معظم محاكمات الدائرة الابتدائية بنهاية عام ٢٠١١، باستثناء ما يتعلق بقضيتين يتوقع الانتهاء منهما في الشطر الأول من عام ٢٠١١ (انظر S/PV.6545).

٣٢ - وعندما ألقت الرئيسة كلمتها أمام مجلس الأمن في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١١، كانت المحكمة قد أتمت آنذاك أعمال المحاكمة الابتدائية لعدد من المتهمين يبلغ ٦٢ متهما من أصل ٩٢ متهما. ويشمل ذلك إصدار ٤٨ حكما ابتدائيا بشأن ٦٠ متهما، أقر ٩ منهم بأنهم مذنبون، وأحيل اثنان إلى محاكم وطنية، وبرئت ساحة اثنين، وهناك اثنان توفيا قبل المحاكمة أو أثناءها. واكتمل تجهيز إجراءات الاستئناف في ٣٥ قضية. ويوجد الآن رهن الاحتجاز في مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة في أروشا ستة وثلاثون شخصا، من بينهم شخص واحد ينتظر محاكمته، و ٢٠ شخصا محاكمتهم جارية، و ٩ أشخاص أدينوا وينتظرون الاستئناف و ٦ أشخاص أدينوا وينتظرون نقلهم إلى الدولة التي سيقضون فيها مدد عقوباتهم.

٣٣ - وبغية وضع ترتيبات الاستمرارية اللازمة لتحقيق أهداف استراتيجية الإنجاز، وللتمكين من إتمام العمل الجاري في ظل التحديات الجديدة وغير المتوقعة التي تواجه المحكمة، كتب الرئيس بايرون في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٠، رسالة إلى مجلس الأمن يطلب فيها تمديد فترة ولاية القضاة وفترات تكليف القضاة (انظر S/2010/289). واعتمد المجلس في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠ القرار ١٩٣٢ (٢٠١٠) الذي مدد بموجبه فترة عمل القضاة الدائمين والمخصصين الموجودين الذين هم أعضاء في الدائرة الابتدائية حتى نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، واثنين من القضاة الدائمين، وهما عضوان في دائرة الاستئناف، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أو إلى حين الانتهاء من القضايا المكلفين بها، أيهما أقرب، لتمكينهما من الانتهاء من عملهما الجاري. وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، قرر مجلس الأمن، في قراره ١٩٥٥ (٢٠١٠)، الإذن بما يلي: (أ) التمديد لقاض دائم وقاضيين مخصصين ليتموا القضايا التي شرعوا في نظرها؛ و 'ب' يجوز مؤقتا من حين لآخر أن يتجاوز مجموع عدد

القضاة المخصصين العاملين في المحكمة الحد الأقصى المحدد بتسعة قضاة حسبما تنص عليه الفقرة ١ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية، على ألا يتجاوز عددهم ١٢ قاضيا كحد أقصى في أي وقت من الأوقات، مع العودة، بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، إلى العدد الأقصى المحدد بتسعة قضاة.

٣٤ - وفيما يلي عبء العمل المتوقع للدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣:

(أ) في المرحلة الابتدائية:

- قضيتا نيزيمانا ونغيرابتواري: ستبلغ هاتان القضيتان في عام ٢٠١٢ مرحلة صياغة الحكم النهائي، ومن المتوقع أن يصدر فيهما الحكم بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٢
- ثلاث محاكمات في قضايا تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة: تم فيها إما إصدار لوائح الاتهام أو اتخذت فيها دائرة ابتدائية قرارا بمحاكمة المتهم. ويقدر أن تكون هذه المحاكمات قصيرة وأن تستغرق فيها المرحلة التمهيدية ثلاثة أشهر تقريبا (لإمهال الدفاع الوقت الكافي لإعداد دفاعه)، وشهرين لإتمام المحاكمة وشهرين لتحرير الأحكام
- مواصلة محاكمتي أوينكندي وموناغيشيري في حالة ما إذا رُفض طلب إحالتهما إلى رواندا عملا بالقاعدة ١١ مكررا
- إجراءات حفظ الأدلة: يرجح أن تمتد على الأغلب إلى عام ٢٠١٢ هذه الإجراءات المندرجة في إطار العمل بالقاعدة ٧١ مكررا في قضيتي بيزيمانا ومبيرانيا
- حماية الشهود: رفع تدابير الحماية عما لا يقل عن ٥٠٨ شهود
- الإجراءات التمهيدية لمحاكمة معتقلين جدد يعتقلون في ١ تموز/يوليه ٢٠١١ أو بعد هذا التاريخ
- استكمال تجهيز ملفات ستة هاربين: يعتزم المدعي العام تقديم طلبات بتعديل لائحة اتهام الهاربين الستة الباقين. وستكون هناك حاجة إلى قاض واثنين من موظفي الدوائر لاستعراض هذه الطلبات

(ب) في مرحلة الاستئناف:

- جلسات الاستماع إلى الطعون المقدمة في أحكام صادرة في ١١ قضية
- إصدار حكم الاستئناف في ٨ قضايا

- الطعون العارضة، والطعون بشأن الإحالة، وطلبات المراجعة وإعادة النظر، والطلبات المتعلقة بهذه المسائل

٣٥ - ويتوقع أن تصدر في نهاية عام ٢٠١١ جميع الأحكام في القضايا الخمس الجارية، باستثناء قضيتي نيزييمانا ونغيرابتواري. ويعزى هذا الامتداد إلى عام ٢٠١٢ أساسا إلى مسائل تتعلق بالمحاكمة العادلة نشأت في كلتا القضيتين.

٣٦ - ففي قضية نيزيمانا، طلب الدفاع مزيدا من الوقت لإعداد مرافعاته الختامية. وقد بدأ عرض الأدلة في القضية في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ واستُكمل في حزيران/يونيه ٢٠١١. وعقدت في أوائل أيلول/سبتمبر ٢٠١١ جلسة قصيرة للنظر في الطعن المقدم، ومن المقرر عقد جلسة يومي ٢٠ و ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ للاستماع إلى أقوال المدعى عليه. ومع مراعاة الوقت اللازم لترجمة المرافعات الختامية، يتوقع أن تجرى المرافعات الختامية قبل نهاية عام ٢٠١١. وعلاوة على ذلك، فقد اعترضت القضية مشاكل تتعلق بإيجاد موظفين. إذ لم يخصص لها سوى موظف مساعد واحد للشؤون القانونية لم ينضم إلى المحكمة إلا في شباط/فبراير ٢٠١١. وكان الفريق قد فقد قبل ذلك ثلاثة موظفين مساعدين للشؤون القانونية، وهو ما زال في انتظار تعيين موظف للشؤون القانونية. ونظرا لضيق الموارد، لا يكلف موظفو الشؤون القانونية بقضايا أخرى إلا بعد انتهاء القضايا التي كلفوا بها. لذا، ستحتاج المحاكمة في مرحلة صياغة الأحكام إلى موارد من الموظفين للتعامل مع الكم المتراكم من أعمال المداولات والصياغة التي تأخر إنجازها بسبب المعدل المرتفع جدا لتناقص الموظفين.

٣٧ - وفي قضية نغيرابتواري، يعزى امتداد النظر في القضية إلى عام ٢٠١٢ إلى مسائل تتعلق بالمحاكمة العادلة كالتأخير الذي نشأ ريثما يتم النظر في طلب الدفاع تنحي هيئة القضاة، وإلى المدة الطويلة غير المتوقعة التي استغرقها إدلاء الشهود بأقوالهم، وقرار دائرة الاستئناف منح الدفاع ستة أشهر أخرى لإعداد دفاعه. وعلاوة على ذلك، فإن اثنين من القضاة الذين يتولون البت في القضية مكلفان أيضا بالنظر في قضيتي زابونيمانا وبوتاري. كما عانت القضية من المعدل المرتفع جدا لتناقص الموظفين حيث إنها فقدت في عام ٢٠١٠ جميع أعضاء فريقها تقريبا، واستمرت بموظف مساعد فقط للشؤون القانونية لمدة خمسة أشهر حتى خريف عام ٢٠١٠ عندما أضيف إلى الفريق موظف مساعد آخر للشؤون القانونية.

٣٨ - وإذا ما نقضت دائرة الاستئناف قرار الدائرة التي أقرت طلب المدعي العام إحالة قضية أوينكندي إلى رواندا عملا بالقاعدة ١١ مكررا، فسوف يتعين أن تتوافر للمحكمة في عام ٢٠١٢ القدرة اللازمة لتتولى محاكمة المتهم. وكانت الدائرة الابتدائية أصدرت في حزيران/يونيه ٢٠١١ قرارا بإحالة قضية أوينكندي إلى رواندا. ويتوقع أن تصدر دائرة

الاستئناف قرارها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ تقريبا. وإذا ما نقض قرار الإحالة، فإن ذلك سيترك للدفاع بضعة أشهر فقط لإعداد دفاعه. غير أنه يتوقع أن تكون الفترة التمهيدية قصيرة بالنظر إلى أن أنشطة ما قبل المحاكمة (مثل إعداد لائحة الاتهام المعدلة) ظلت جارية بالتوازي مع طلب الإحالة الذي قدم بموجب القاعدة ١١ مكررا. لذلك، يقدر أن بالإمكان الشروع في المحاكمة في أوائل عام ٢٠١٢، وإجراء المرافعات الختامية في الفترة بين منتصف وأواخر عام ٢٠١٢. وبناء على التجربة السابقة، يمكن توقع صدور الحكم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، رهنا بالعوامل المتغيرة من قبيل متطلبات المحاكمة العادلة. وينطبق الأمر ذاته على قضية المتهم برنار مونياغيشيري الذي اعتقل في الآونة الأخيرة.

٣٩ - وعملا بالمادة ٤ من الترتيبات الانتقالية من النظام الأساسي للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (انظر قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، المرفق الثاني)، تختص المحكمة بالنظر في القضايا المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة وشهادة الزور التي تم فيها إقرار لائحة الاتهام قبل تاريخ ١ تموز/يوليه ٢٠١٢. واستنادا إلى المعلومات المقدمة من الدوائر الابتدائية، هناك ثلاث قضايا على الأقل تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة سيبدأ النظر فيها في عام ٢٠١٢. وتتطلب كل قضية منها فريقا من ثلاثة قضاة وموظفين للدعم القانوني مع احتمال أن تسند إلى الفريق الواحد مهمة النظر في قضيتين.

٤٠ - ويعتزم المدعي العام تقديم طلبات لتعديل لوائح اتهام الهاربين الستة المتبقين الذين سيحالون إلى هيئات قضائية وطنية، وذلك لإعداد طلبات إحالتهم إليها بموجب القاعدة ١١ مكررا لعقد جلسات حفظ الأدلة عملا بالقاعدة ٧١ مكررا. وستتعين مراجعة هذه اللوائح المعدلة السبع على نحو مستفيض لتتسق مع مجموعة السوابق القضائية الحالية. وعلاوة على ذلك، فإذا كانت هناك أي إضافات أدخلها المدعي العام على لوائح الاتهام، فسيتعين مراجعة الأدلة المؤيدة لهذه الاتهامات الجديدة للتأكد من كفايتها. وسيتعين توفير قاض وموظفين من دوائر المحكمة لمراجعة الطلبات وإصدار القرارات. ومن الضروري أن تتولى المحكمة القيام بهذه المراجعة، نظرت لما اكتسبته من خبرات في هذا الصدد من خلال مراجعات لوائح الاتهام التي قدمها مكتب المدعي العام في الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٧ إلى عام ٢٠١١. وستمكن هذه المعارف المؤسسية من تحقيق مكاسب في الكفاءة، وهو ما من شأنه أن يؤدي بدوره إلى تقصير المدة التي تستغرقها مراجعة طلبات التعديل ربما بأقل مما كان يمكن أن يتحقق في إطار آلية تصريف الأعمال المتبقية.

٤١ - وفي عام ٢٠١٢، سيتعين على دوائر المحكمة أن تستعرض المئات من طلبات رفع تدابير حماية الشهود متى اتضح أنه لم تعد ثمة حاجة إلى أوامر حمايتهم. ويمكن إنجاز الكثير من هذا العمل قبل بدء عمل الآلية. ومن هنا، فإن من الجائز أن تسلم المحكمة الآلية عددا أقل من الشهود المشمولين بالحماية الذين هم بحاجة إلى مراقبة، وهو ما يؤدي بدوره إلى تقليص العدد اللازم في الآلية من الموظفين الذين يتولون إدارة شؤون الشهود المشمولين بالحماية. ويضاف إلى ذلك أنه، عملا بالقاعدة ١٢٠، تنظر دائرة الاستئناف في أي طلب بالمراجعة تظهر فيه حقائق جديدة لم تكن معروفة لأحد الطرفين أثناء سير الإجراءات أمام دائرة ابتدائية.

٤٢ - وعملا بالمادة ١ من الترتيبات الانتقالية للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية، تكون الآلية مسؤولة عن المرحلة التمهيدية لمحاكمة الهاربين الذين يعتقلون بعد ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وستحتاج دوائر المحكمة إلى موارد إضافية للتعامل مع الإجراءات التمهيدية المكثفة لمحاكمة هؤلاء المعتقلين الجدد بغية تسليم الآلية ملف قضاياهم كاملا ليمكنها البدء به حالما يبدأ عمل فرعها في أروشا. وسيجنبها هذا الأمر احتمال البقاء من دون عمل لو أتيحت للمتهمين الفرصة للطعن في لائحة الاتهام، وفتح تحقيق في القضايا المرفوعة ضدهم قبل بدء عمل الآلية. واتساقا مع استراتيجية الإنجاز، قدم المدعي العام طلبا بإحالة القضية عملا بالقاعدة ١١ مكررا، وستساعد الأعمال التحضيرية التي أجريت قبل المحاكمة في المحكمة على تعجيل عملية تقديم هذا الطلب. كما أن المحكمة ستعد، بالنسبة لأي مسائل تمهيدية أو مسائل قضائية معلقة، تقريرا مستفيضا تقدمه إلى الآلية بشأن الأعمال التي ستسلمها إليها. وهذا ما سيعزز كثيرا كفاءة الآلية منذ البداية. فالمحكمة تعلمت الكثير في مجال إدارة الأنشطة التمهيدية للمحاكمات، وقلصت على نحو مطرد الوقت اللازم لإنجازها، مع المحافظة إلى أبعد حد على حقوق المتهمين.

٤٣ - وستكون هناك حاجة في الأشهر الأربعة الأولى من عام ٢٠١٢ إلى تسعة قضاة يخفض عددهم إلى سبعة ابتداء من نيسان/أبريل ٢٠١٢. وهذا العدد هو أقل من عددهم الذي بلغ ١٨ قاضيا في مطلع عام ٢٠١١. وسيواصل ثلاثة قضاة العمل في قضية نغيرابتواري حتى أوائل نيسان/أبريل، وسيستمر ثلاثة آخرون في العمل في قضية نيزيمانا حتى أوائل نيسان/أبريل أيضا. وبالإضافة إلى ذلك، فعند صدور الحكم القادم في قضية نغيرابتواري، سينقل أحد القضاة في هذه القضية ليعمل في دائرة الاستئناف. ومن الأرجح أن ينهي قاض آخر من القضاة الذين يبتون في قضية نيزيمانا خدمته بانتهاء هذه القضية.

٤٤ - وستكون هناك حاجة إلى قضاة للنظر في القضايا الثلاث المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة - كل قضية تحتاج إلى فريق من ثلاثة قضاة. غير أن من المتوخى أن يستطيع فريق واحد إتمام قضيتين. وثمة حاجة أيضا إلى رصد موارد لتغطية تكاليف فريق من ثلاثة قضاة يتولى كل واحد منهم البت في قضيتي أوينكندي وموناغيشيري إذا رفضت إحالة القضيتين إلى رواندا عملا بالقاعدة ١١ مكررا. وعلاوة على ذلك، ستكون هناك مسائل روتينية إضافية سيتعين التعامل معها، من قبيل المسائل المتعلقة برفع أوامر لحماية الشهود وأي إجراءات تمهيدية لمحاكمة أي هاربين يعتقلون في ١ تموز/يوليه أو بعد هذا التاريخ. ونظرا لما تقدم، يقدر أن بإمكان سبعة قضاة القيام بالعمل القضائي ابتداء من نيسان/أبريل ٢٠١٢ إذا ما أسندت إليهم المهام الموازية على نحو مناسب.

٤٥ - ويقضي النظام الأساسي للمحكمة أيضا بضرورة الاحتفاظ برئيس للمحكمة (ينتخب من بين قضاتها الدائمين). ويوكل النظام الأساسي للمحكمة وقواعدها للرئيس اتخاذ بعض القرارات القضائية كالبتّ في ادعاءات التحيز ونقل المدانين إلى بلد من البلدان لقضاء عقوباتهم. لذلك، فلا بد من الاحتفاظ برئيس على الأقل حتى ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، عندما يمكن أن يصبح الرئيس هو المسؤول أيضا عن الآلية. غير أنه يظل من الممكن ألا تكون هناك أي مسؤولية مشتركة، وسيتعين في هذا الحالة الاحتفاظ بالرئيس إلى الوقت الذي لا تعود فيه أمام المحكمة أي أعمال أخرى تقوم بها.

٤٦ - وفيما يلي التوقعات بالنسبة لقضايا الاستئناف:

(أ) كانيارو كيغا: ستكون هذه القضية في مرحلة المداولات وفي مرحلة متقدمة من صياغة الحكم في عام ٢٠١٢. ويتوقع أن يصدر الحكم في نهاية الربع الأول من عام ٢٠١٢؛

(ب) هاتيغيكيمانا: ستكون هذه القضية في مرحلة المداولات وصياغة الحكم في عام ٢٠١٢. ويتوقع أن يصدر الحكم أثناء الربع الثاني من عام ٢٠١٢؛

(ج) غاتيتي: سيجري الاستماع إلى دعاوى الاستئناف في هذه القضية في الربع الأول من عام ٢٠١٢، ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم. ويتوقع أن يصدر الحكم في نهاية الربع الثالث من عام ٢٠١٢؛

(د) نديندليليمانا وآخرون (قضية العسكريين الثانية): ستعقد جلسة تقديم المذكرات في هذه القضية التي تشمل أربعة أشخاص خلال عام ٢٠١٢، وسيجري تحضير القضية لعقد جلسة استماع. ويتوقع أن تعقد جلسة الاستماع في الربع الأول من عام ٢٠١٣، ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم. ويتوقع أن يصدر الحكم في الربع الثالث من عام ٢٠١٣؛

(هـ) نيراماسوهو كو وآخرون (قضية بوتاري): ستعقد جلسة تقديم المذكرات في هذه القضية التي تشمل ستة أشخاص خلال عام ٢٠١٢، وسيجري تحضير القضية لعقد جلسة استماع. ويتوقع أن تعقد جلسة الاستماع في الربع الثاني من عام ٢٠١٣، ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم. ويتوقع أن يصدر الحكم في عام ٢٠١٤؛

(و) بيزيمونغو وآخرون (قضية الحكومة الثانية): ستعقد جلسة تقديم المذكرات في هذه القضية التي تشمل أربعة أشخاص خلال عام ٢٠١٢، وسيجري تحضير القضية لعقد جلسة استماع. ويتوقع أن تعقد جلسة الاستماع في الربع الثاني من عام ٢٠١٣، ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم. ويتوقع أن يصدر الحكم في عام ٢٠١٤؛

(ز) نداهيمانا: ستعقد جلسة تقديم المذكرات في هذه القضية في النصف الأول من عام ٢٠١٢، وسيجري تحضير القضية لعقد جلسة استماع. ويتوقع أن تعقد جلسة الاستماع في الربع الثالث من عام ٢٠١٢، ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم. ويتوقع أن يصدر الحكم في الربع الأول من عام ٢٠١٣؛

(ح) نغيراباتواري: ستعقد جلسة تقديم المذكرات في هذه القضية في الربعين الثاني والثالث من عام ٢٠١٢، وسيجري تحضير القضية لعقد جلسة استماع. ويتوقع أن تعقد جلسة الاستماع في الربع الرابع من عام ٢٠١٢، ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم. ويتوقع أن يصدر الحكم في نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٣؛

(ط) نزابونيمانا: يتوقع اختتام جلسة تقديم المذكرات في هذه القضية في الربع الثالث من عام ٢٠١٢، وسيجري تحضير القضية لعقد جلسة استماع. ويتوقع أن تعقد جلسة الاستماع في الربع الثالث من عام ٢٠١٢، ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم. ويتوقع أن يصدر الحكم في نهاية الربع الأول من عام ٢٠١٣؛

(ي) كاريميرا وآخرون: يتوقع أن تعقد جلسة تقديم المذكرات في هذه القضية خلال عام ٢٠١٢. وسيجري تحضير هذا الاستئناف، الذي يشمل شخصين، لعقد جلسة استماع خلال الربعين الأولين من عام ٢٠١٣، ويتوقع الاستماع للاستئناف بحلول نهاية الربع الثاني. ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم، ويتوقع صدور الحكم في الربع الأول من عام ٢٠١٤؛

(ك) نيزيمانا: يتوقع اختتام جلسة تقديم المذكرات في هذه القضية في الربع الثالث من عام ٢٠١٢، وسيجري تحضير القضية لعقد جلسة استماع. ويتوقع أن تعقد جلسة الاستماع في الربع الرابع من عام ٢٠١٢، ويعقب ذلك المداولات وصياغة الحكم. ويتوقع أن يصدر الحكم في نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٣.

٤٧ - وينبغي مراعاة أن عددا من العوامل الخارجية الخارجة عن سيطرة المحكمة يمكن أن يكون لها وسيكون لها أثر كبير على المواعيد المتوقعة لإنجاز المحاكمات، على النحو المبين في الجدول الزمني المتوقع للمحاكمات. وإذا اختلف الجدول الفعلي للمحاكمات كثيرا عن الجدول المستخدم في إعداد مقترحات الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، فسيجري إعادة تقدير وتنظيم الاحتياجات، وسيجري تناول أي احتياجات إضافية في سياق التقديرات المنقحة أو تقارير الأداء لفترة السنتين. ومن بين العوامل الخارجية التي قد تؤثر على هذه التوقعات: عدم كفاية خدمات الدعم المقدمة للمحاكمات ولدعاوى الاستئناف، بما في ذلك خدمات الترجمة، التي لها تأثير كبير على وتيرة المحاكمات ودعاوى الاستئناف؛ وعدم توفر الشهود وحالات التأجيل التي لا مفر منها، وهو ما يعزى أساسا إلى مسائل المحاكمة العادلة التي قد تؤدي إلى الإخلال بمواعيد إنجاز المحاكمات ودعاوى الاستئناف؛ وعدم تعاون الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية، أو تعاونها في وقت متأخر، فيما يتعلق بتلبية طلبات المحكمة؛ والزيادة غير المتوقعة في مستوى تعقيد دعاوى الاستئناف، سواء منها الطعون العارضة أو الطعون المتعلقة بالموضوع؛ وغياب أحد القضاة أو المتهمين أو محامي الدفاع بسبب تعذر الحضور أو الإصابة بمرض خطير أو الوفاة.

النواتج

٤٨ - خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستُنجز النواتج التالية:

(أ) الأحكام في قضيتي نيزيمانا ونغيراباتواري، وثلاثة أحكام بشأن انتهاك حرمة المحكمة، وفي حال رفض تطبيق القاعدة ١١ مكررا، حكمان بتهمة الإبادة الجماعية في قضيتي أوينكيندي ومونياغيشيري؛

(ب) إنجاز جميع القرارات المعلقة بموجب القاعدة ١١ مكررا والإفادات بموجب القاعدة ٧١ مكررا؛

(ج) الإدارة: ورقات السياسة العامة وتوجيهاتها، والمبادئ التوجيهية المتصلة بالممارسة القانونية، والتقارير السنوية، والتقارير عن استراتيجية الإنجاز، ومقترحات التمويل، وإعداد الميزانية؛ والخطب، والبيانات، والإحاطات الإعلامية؛ وتدريب موظفي قسم دعم الدوائر؛

(د) رفع التدابير الوقائية للشهود المتبقين، وتقديم دعم قانوني عالي الجودة وفي حينه بشكل مستمر لقضاة المحكمة.

٤٩ - وفي دائرة الاستئناف، يتوقع أن يكون برنامج العمل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ على النحو التالي: في عام ٢٠١٢، يتوقع صدور ثلاثة أحكام (في قضايا كانيارو كيغا وهاتيغيكيمانا وغاتيتي) والاستماع لست دعاوى استئناف (في قضية غاتيتي، وقضية العسكريين الثانية، وقضايا نداهيمانا ونغيراباتواري ونزابونيمانا ونيزيمانا). وفي عام ٢٠١٣، ستصدر ثمانية أحكام (في قضية العسكريين الثانية، وقضية بوتاري، وقضية الحكومة الثانية، وقضايا نداهيمانا ونغيراباتواري ونزابونيمانا وكاريميرا وآخرين ونيزيمانا) وسيجري الاستماع لأربع دعاوى استئناف (في قضية بوتاري، وقضية الحكومة الثانية، وقضيتي كاريميرا وأخرين، وأوينكيندي). إضافة إلى ذلك، سيتعين أيضا على دائرة الاستئناف أن تعالج كل دعاوى الاستئناف والطلبات الأخرى المقدمة لها خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، بما في ذلك الطعون العارضة، والطعون في طلبات الإحالة، وطلبات المراجعة وإعادة النظر، والطلبات المقدمة فيما يتصل بهذه المسائل.

الجدول ٤

الاحتياجات من الموارد - الدوائر

	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف	
الفئة	٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)		٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣
الميزانية المقررة					
غير الوظائف	١١ ٤٧٢,٧	٨ ٢٨٥٨	-		-
المجموع	**١١ ٤٧٢,٧**	**٨ ٢٨٥٨**	-		-

٥٠ - ويغطي الاعتماد البالغ ٨٠٠ ٢٨٥ ٨ دولار، ويمثل انخفاضا قدره ٩٠٠ ١٨٦ ٣ دولار، أي بنسبة ٢٧,٨ في المائة، تعويضات القضاة أثناء فترة السنتين وكذلك متطلبات سفرهم. ويعود هذا الانخفاض في الاحتياجات إلى الانخفاض التدريجي في عدد القضاة خلال فترة السنتين، نتيجة لانخفاض أنشطة المحاكمات. ويعزى الانخفاض الصافي في هذا الاعتماد إلى: انخفاض الاحتياجات من المعاش التقاعدي فيما يتعلق بالقضاة المتقاعدين/المتوفين (٠٠٠ ٢٨٦ دولار)؛ وانخفاض الاحتياجات اللازمة لتغطية أتعاب القضاة بسبب انخفاض العدد الإجمالي للقضاة من ١٧ قاضياً حاليا إلى ١٤ قاضياً في عام ٢٠١٢، وانخفاض إضافي في ذلك العدد ليصبح عدد القضاة الدائمين ٦ قضاة في عام ٢٠١٣ (٧٠٠ ٠٩٨ ٣ دولار)؛ وانخفاض وتيرة سفر القضاة (٠٠٠ ٨٢ دولار)؛ وهو ما يقابله جزئيا الزيادة في الاعتماد المخصص لتعويضات القضاة بسبب تسديد هبة تدفع مرة واحدة

لثمانية قضاة مخصصين وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٨/٦٥ (٨٠٠ ٢٧٩ دولار). وقد حسبت الاعتمادات المخصصة لمرتبات القضاة وبدلاتهم بناء على شروط وأحكام الخدمة التي حددتها الجمعية العامة وفقا لقراريها ٢٥٩/٦٣ و ٢٥٨/٦٥.

باء – مكتب المدعي العام

٥١ – يتولى مكتب المدعي العام مسؤولية محاكمة الأشخاص المشتبه بتحملهم أكبر قسط من المسؤولية عن ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم جمهورية رواندا في عام ١٩٩٤ والمواطنين الروانديين المشتبه في ارتكابهم مثل تلك الأعمال في أراضي الدول المجاورة في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويتمثل دور المدعي العام ومسؤولياته في التحقيق في الجرائم المبينة في المواد ٢ و ٣ و ٤ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومحاكمة مرتكبيها. وهو بالتالي مسؤول عن جمع الأدلة التي تثبت ارتكاب تلك الجرائم وعن تعقب واعتقال الأشخاص الذين يُصدِر بحقهم لوائح اتهام وعن عرض الاتهامات والأدلة المقدمة ضدهم أمام دوائر المحكمة.

٥٢ – ويتوقع مكتب المدعي العام استكمال المحاكمات الأربع المقررة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. كما أنه يتوقع أن تكون فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ أكثر الفترات ازدحاما لديه، ولا سيما بالنسبة لشعبة الاستئناف والاستشارات القانونية التابعة له، حيث تجري المقاضاة والدفاع في ما لا يقل عن ٤٠ دعوى استئناف خلال فترة السنتين. ومن المتوقع أن يؤدي عبء العمل الثقيل هذا إلى ارتفاع الطلب على الموارد المتاحة حاليا للشعبة.

٥٣ – وباستثناء احتمال محاكمة أوينكيندي ومونياغيشيري الناشئ عن رفض طلبات الإحالة، سينجز مكتب المدعي العام جميع المحاكمات الابتدائية بحلول نهاية عام ٢٠١١ أو قبل ذلك. وأعمال المحاكمة الأخرى الوحيدة التي ستظل غير منجزة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ هي المحاكمة في قضيتين تتعلقان بانتهاك حرمة المحكمة وتزوير الأدلة. إضافة إلى ذلك، سيقوم مكتب المدعي العام بتحضير قضايا ستة هاربين تقررت إحالتها إلى السلطات القضائية الوطنية. ولكي تنجح الإحالة إلى القضاء الوطني والمقاضاة التي تعقبها، من المهم أن يحيل المدعي العام للقضاء الوطني ملفا كاملا ومستوفى. وهذا لن يجعل من السهل فقط بالنسبة للقضاء الوطني فهم الملف ومعالجته بسرعة، بل سيقلص من الوقت الذي سيستغرقه القضاء الوطني في التحقيق في الملفات. وتتجلى فائدة تقليص الوقت في خفض التكلفة بالنسبة للسلطة الوطنية وفي سرعة البت في محاكمة المتهم الذي أحيلت قضيته.

٥٤ - وسيتمثل الجزء الأكبر من عبء العمل في مكتب المدعي العام خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في دعاوى الاستئناف وجمع المعلومات الاستخباراتية وتعقب الهاربين والأنشطة ذات الصلة بإغلاق المكتب، وانتقال بعض مهامه الحالية إلى الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية. ولا يزال مكتب المدعي العام يبذل جهودا متضافرة لإنجاز ما تبقى من عبء العمل بحلول الموعد المنصوص عليه في قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠).

٥٥ - وقدم إخطارات بالاستئناف في قضية العسكريين الثانية كل من المدعي العام وندينديليمانا ونزوونيمبي في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١. ولم يحصل ساغاهوتو على تمديد ليقدم إخطاره بالاستئناف في وقت لاحق سوى بعد تلقي الترجمة الفرنسية للحكم. وأُصدر الحكم الشفوي في قضية بوتاري في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١، بينما أودع الحكم الخطي في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١. وسيصدر حكم الدائرة الابتدائية في قضية الحكومة الثانية في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. ويتوقع صدور الحكم في آخر محاكمة يمثل فيها عدة متهمين، وهي محاكمة كاريمير١ وآخرين، بحلول نهاية عام ٢٠١١. ومن المتوقع أن تنشأ عن جميع هذه الأحكام، التي تشمل ١٦ متهما، نحو ٣٢ دعوى من دعاوى الاستئناف خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ويتوقع مكتب المدعي العام نشوء ثماني دعاوى إضافية من دعاوى الاستئناف عن الأحكام المتوقعة في القضايا التي يمثل في كل منها متهم واحد. وهناك حاليا ١٣ دعوى استئناف لم تبت فيها محكمة الاستئناف بعد؛ ومن المتوقع أن تجرى المرافعات وتتخذ القرارات في دعاوى الاستئناف هذه التي لم يبت فيها بعد إما في النصف الثاني من عام ٢٠١١ أو في النصف الأول من عام ٢٠١٢. ويتوقع كذلك أن ينشأ عن القضيتين المتعلقتين بانتهاك حرمة المحكمة، اللتين يتوقع أن يكون مكتب المدعي العام طرفا فيهما، ما لا يقل عن ثلاث دعاوى استئناف إضافية. وإذا قامت دائرة الاستئناف بإلغاء قرار دائرة الإحالة الذي يسمح بإحالة قضية أوينكيندي إلى رواندا، يتوقع مكتب المدعي العام أن ينشأ ما يتراوح بين دعوتين و ٤ دعاوى استئناف إضافية عن المحاكمة في تلك القضية وقضية مونياغيشيري. وبالنظر إلى عبء العمل المتوقع هذا، يقترح المدعي العام الإبقاء على الموارد المخصصة للاستئناف والمراجعة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في نفس المستويات التي كانت عليها في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٥٦ - وقد شرع في محاكمتي الهاربين اللذين ألقي القبض عليهما في الفترة بين آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر، وهما لا تزالان جاريتين. وستنجز بحلول نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١١ محاكمة نداهيمانا، التي بدأت في أواخر عام ٢٠١٠. وأدت حالات التأخير في محاكمة نيزيمانا إلى بدء المحاكمة في بداية كانون الثاني/يناير ٢٠١١ بدلا من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ كما كان متوقعا في وقت سابق. ومن المتوقع الانتهاء

من الاستماع للأدلة، بما في ذلك تقديم المرافعات الختامية، بحلول أوائل كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ولا يزال الاستماع إلى الأدلة في قضيتي نزابونيمانا ونغيرابـاتواري مستمرا. وقد بدأت هاتان المحاكمتان في عام ٢٠٠٩ وتبين أنهما من أصعب المحاكمات إنجازا. ومع ذلك، فإن المحكمة تتوقع إنجازهما بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ما لم تطرأ أي أسباب غير متوقعة لحدوث مزيد من التأخير.

٥٧ - وقدم المدعي العام ثلاث طلبات لإحالة القضايا المرفوعة ضد محتجز هو جان أوينكيندي، وهاربين هما شارل سيكوبوابو وفوجلجنس كاييشيما، إلى رواندا لمحاكمتهم. وبالإضافة إلى ذلك، وفي أعقاب اعتقال برنار مونياغيشاري في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١، سيقدم المدعي العام طلباً لإحالة هذه القضية إلى رواندا. وفي ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، قبلت الدائرة الابتدائية الطلب المقدم من المدعي العام لإحالة قضية أوينكيندي إلى رواندا لمحاكمته. وفي ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١، قدم الدفاع استئنافاً يطعن في قرار الإحالة. ورهناً بنتيجة هذا الاستئناف، فإن الطلبين اللذين جرى تعليقهما واللذين قدما بموجب القاعدة ١١ مكرراً، سينظر فيهما من جديد، وسيقتضي ذلك على الأرجح تقديم عرض إضافي للدعوى، وسيكون من الممكن تقديم طلبات إضافية لإحالة قضية مونياغيشاري وقضايا الهاربين الآخرين. ويتوقع أن تنظر دائرة الاستئناف في الاستئناف المقدم في قضية أوينكيندي وأن تبت فيه بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وإذا أصدرت دائرة الاستئناف قراراً بعدم إحالة القضية إلى رواندا، فسيتعين عندئذ البت في قضيتي أوينكيندي و مونياغيشاري أمام المحكمة، وأن تبدأ محاكمتهما في الربع الأول من عام ٢٠١٢. ولكفالة أن تكون القضيتان جاهزتين للمحاكمة ولكي يتسنى للمحكمة احترام الحقوق القانونية للمتهمَين في أن يحاكما محاكمة عادلة، فإن مكتب المدعي العام يعكف على إعداد ملفي قضيتي أوينكيندي و مونياغيشاري تحسبا لهذا الاحتمال. وسيساعد هذا الإعداد أيضاً رواندا مساعدة كبيرة إذا ما أحيلت القضيتان إلى السلطات القضائية الوطنية فيها. لذا، فإن النتيجة التي يسفر عنها طلب إحالة قضية أوينكيندي إلى رواندا ستحدد ما إذا كانت الطلبات المقدمة لإحالة قضايا برنار مونياغيشاري، وشارل سيكوبوابو، وفوجلجنس كاييشيما ستتكلل بالنجاح أم لا. وأيا كانت نتيجة هذه الطلبات، فإن المدعي العام ملزم بإعداد ملفات القضايا المرتبطة بها، إلى جانب ملفات القضايا المرفوعة ضد الهاربين الأربعة الآخرين المقرر إحالتها إلى السلطات القضائية الوطنية، من أجل تسليمها إلى فرع الآلية في أروشا.

٥٨ - ولم يدخر مكتب المدعي العام جهداً في سبيل العثور على هيئات قضائية وطنية أخرى راغبة ومستعدة على نحو واف لقبول إحالة قضايا إليها من المحكمة. غير أن هذه الجهود لم تحقق النتائج المرجوة بسبب عقبات وقيود عديدة. ويبدو أن العقبة الرئيسية التي

تعترض العديد من السلطات القضائية الوطنية هي التكاليف التي تنطوي عليها محاكمة القضايا المحالة إليها. ذلك أن العديد من البلدان الراغبة في قبول إحالة قضايا إليها، ولا سيما بلدان المنطقة، لا تملك القدرة المالية، ومن ثم ليس بوسعها تحمل التكاليف الهائلة. وقد زار المدعي العام عدداً من العواصم في البلدان المتقدمة النمو ليلتمس منها أن تنظر في قبول بعض القضايا. وأحكام قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، الذي أهاب فيه المجلس بكافة الدول أن تتعاون إلى أقصى حدد ممكن بغرض تسلم القضايا المحالة إليها، تتيح للمدعي العام فرصة زيادة تكثيف أنشطة الحملة الرامية إلى العثور على دول يمكن إحالة هذه القضايا إليها. وبالإضافة إلى التحدي المتمثل في التكاليف، فإن القوانين السارية في بعض الدول لا تسمح لها باستلام القضايا المحالة إليها. وقد بدأت بعض الدول في تحديث قوانينها لكي تتمكن من قبول إحالة قضايا إليها. وفي بعض الحالات، لم يحقق ذلك النتائج المرجوة لأن المحاكم الوطنية أثارت مسألة أن قوانين تلك الدول تحظر عليها العمل بها بأثر رجعي.

٥٩ - وما برح تعقب الهاربين التسعة الباقين يشكل إحدى الأولويات الرئيسية في استراتيجية المدعي العام. وتعد قضايا ثلاثة من الهاربين التسعة من بين القضايا ذات الأولوية القصوى التي من المقرر أن تبت فيها المحكمة. وكما ذكر سابقاً، فقد كثف المدعي العام جهود تعقب الهاربين. غير أن العقبة الرئيسية تمثلت في انعدام التعاون فيما بين الدول الأعضاء التي يشتبه أن يكون الهاربون طلقاء فيها، وذلك رغم الدعوات التي سبق أن وجهها مجلس الأمن. وتمثل الدعوة التي وجهها المجلس في قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠) إلى الدول الأعضاء التي يشتبه أن يكون الهاربون طلقاء فيها فرصة أخرى يسعى مكتب المدعي العام إلى الاستفادة منها. وعند كتابة هذا التقرير، كانت هناك مؤشرات على أن كل هذا العمل الشاق والجهد المضني ربما يثمران عن النتيجة المرجوة. وإذا كانت هناك اعتقالات على الإطلاق خلال عام ٢٠١١، فمن غير المتوقع أن تطال الهاربين التسعة الباقين جميعهم. وتتمثل استراتيجية المدعي العام في زيادة تكثيف تعقب الهاربين في فترة العامين ٢٠١٢-٢٠١٣ بهدف تقليص عدد ملفات الهاربين التي يتم تسليمها إلى الآلية في تموز/يوليه ٢٠١٢.

٦٠ - وقد أجرى مكتب المدعي العام، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، مشاورات مع ممثلي سلطات الادعاء الوطنية بهدف ضمان استمرار مكافحة الإفلات من العقاب حتى بعد إغلاق المحكمة وألاَ يتهرب المشتبه في تورطهم في جريمة الإبادة الجماعية في رواندا في عام ١٩٩٤ من المساءلة لمجرد إغلاق المحكمة. وكانت هذه المبادرة بذرة هامة نمت وجعلت التعاون بين سلطات الادعاء الوطنية ومكتب المدعي العام يتسم بالنشاط الشديد ويتيح تبادل الدعم بين هذه السلطات والمكتب. لذا، سيواصل مكتب المدعي العام تقديم خدماته إلى سلطات الادعاء الوطنية ودعم ما تبذله من جهود إلى أن يحين وقت تسليم هذه

المهمة إلى الآلية. ونظراً إلى الحجم الكبير لطلبات المساعدة الواردة من سلطات الادعاء الوطنية، فإن المدعي العام سيحتاج إلى الإبقاء على الموارد المتاحة حالياً في مستواها إلى حين تسليم هذه المهمة في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢.

٦١ - وفي إطار استراتيجية المحكمة الرامية إلى إنجاز جميع أعمالها قبل حلول الموعد النهائي المحدد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ولكفالة الانتقال السلس إلى فرع الآلية في أروشا، سيضطلع مكتب المدعي العام أثناء فترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، بالمهام التالية:

(أ) إنجاز جميع المحاكمات الواقعة في نطاق اختصاص المحكمة عملاً بالفقرة (٢) من المادة ١ والفقرة (١) من المادة ٤ من الترتيبات الانتقالية الواردة في المرفق الثاني من قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)؛

(ب) مواصلة تكثيف جمع المعلومات الاستخباراتية وتعقب الهاربين التسعة الباقين بهدف القبض عليهم وتسليمهم إلى المحكمة. وفي هذا الصدد، يجب على مكتب المدعي العام تحديث ملفات التحقيق الخاصة بالهاربين التسعة وإعدادها بغية تسليمها إلى الآلية في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢؛

(ج) مواصلة البحث عن السلطات القضائية الوطنية الراغبة والمستعدة على نحو واف لاستلام القضايا المحالة إليها من المحكمة وتقديم طلبات لإحالة القضايا ذات الصلة إلى السلطات القضائية الوطنية والنظر فيها فعلياً؛

(د) إعداد ملفات ستة من الهاربين الباقين '١' من أجل إحالة قضاياهم وتسليمها إلى السلطات القضائية الوطنية فور الحصول على أوامر من الدائرة المحلية، و '٢' من أجل نقل ملفات القضايا المحالة إلى فرع الآلية في أروشا عندما يبدأ تشغيله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢؛

(هـ) الاضطلاع بأعمال المقاضاة والدفاع والانتهاء من جميع استئنافات الأحكام النهائية ومراجعاتها، وكذلك جميع الطعون العارضة؛

(و) الإسهام في حفظ مجموعات وثائق مكتب المدعي العام؛

(ز) الاستمرار في توفير خدمات الاستجابة إلى طلبات المساعدة التي تقدمها السلطات الوطنية، وتحديث الملفات وإعدادها لتسليمها إلى الآلية عند بدء تشغيلها في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢؛

(ح) القيام بالأعمال التحضيرية اللازمة لتسليم المهام إلى فرع الآلية في أروشا عند بدء تشغيله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢؛

(ط) الإنهاء التدريجي لأعمال المحكمة وكتابة التقارير ذات الصلة بذلك وإغلاق مكتب المدعي العام للمحكمة، ويُفضل أن يتم ذلك قبل ٣١ كانون الاول/ديسمبر ٢٠١٤.

٦٢ - وسيقتضي استئناف الأحكام النهائية التي تصدر في القضايا الـ ١١ التالية تقديم مذكرات الدعوى وإجراء المرافعات فيها أثناء فترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، وهي:

(أ) بوتاري؛

(ب) كاريميرا وآخرون؛

(ج) الحكومة الثانية؛

(د) العسكريون الثانية؛

(هـ) نداهيمانا؛

(و) نغيراباتواري؛

(ز) نيزييمانا؛

(ح) نزابونيمانا؛

(ط) سيكوبوابو؛

(ي) أوينكيندي؛

(ك) كاييشيما.

٦٣ - وهناك حالياً ١٧ قضية و ثلاث دعاوى بموجب القاعدة ١١ مكرراً، تشمل ما مجموعه ٣٣ متهماً، وهي قضايا ودعاوى إما لم يُبت فيها بعد أو يتوقع أن تقدم إلى دائرة الاستئناف في العام المقبل. وإذا قدم كل من الدفاع والادعاء استئنافات في هذه القضايا، فسوف يُطلب من الموظفين في شعبة الاستئناف والاستشارات القانونية الاستجابة أو النظر في نحو ٦٠ استئنافاً منفصلاً لأحكام بالإدانة أو بالعقوبة أصدرتها الدائرة الابتدائية. وسيتم تقديم العديد من هذه الاستئنافات، ويتوقع أن يُنظر فيها كلها في نفس الوقت تقريباً، مما سيقتضي تشكيل أفرقة استئناف منفصلة. وثمة عوامل ينبغي أخذها بعين الاعتبار مثل عامل الترجمة عند تقدير الوقت الذي يمكن أن يتم فيه تحويل الموارد المخصصة لعملية استئناف بعينها إلى عملية أخرى. فعلى سبيل المثال، يتوقع منذ الآن أن تؤخر الترجمة تقديم فحوى الدعوى في قضية هاتيغيكيمانا. ونتيجة لذلك، يرجح ألاَ تكون القضية جاهزة للمرافعة أو العرض حتى منتصف عام ٢٠١٢.

٦٤ - ويتوقع مكتب المدعي العام أن تقدم ثلاثة استئنافات للطلبات الثلاث المقدمة بموجب القاعدة ١١ مكرراً لإحالة ثلاث قضايا إلى رواندا (أوينكيندي و كايشيما وسيكوبوابو). وقامت دائرتا الإحالة المختصتين بقضيتي كايشيما و سيكوبوابو بتعليق النظر مبدئياً في طلبي إحالة القضيتين في انتظار قرار دائرة الإحالة المختصة بالنظر في الطلب المتعلق بقضية أوينكيندي والاستئناف الذي من المؤكد أن يتبعه. ونظراً لأن دائرة الاستئناف إما أن تقبل طلب المدعي العام أو ترفضه، فمن المتوقع أن يقدم استئناف واحد فقط في قضية أوينكيندي. ويتوقع الانتهاء من هذا الاستئناف في النصف الأول من عام ٢٠١٢. وعند الانتهاء من هذه القضية، سيبدأ النظر في القضيتين المتبقيتين المقدمتين عملاً بالقاعدة ١١ مكرراً، وهما قضيتا كايشيما وسيكوبوابو، ويرجح أن تتطلبا تقديم مذكرات دعوى إضافية وإجراء مزيد من المرافعات أمام دائرة الإحالة. ويرجح أن تُقدم إشعارات الطعن في القرارين الصادرين عن الدائرتين المحيلتين في قضيتي كايشيما وسيكوبوابو في ١ تموز/يوليه أو بعده، لذا فإن هاتين القضيتين ستندرجان في نطاق اختصاص الآلية.

٦٥ - وتشير التوقعات إلى أن المحاكمات الجارية ستنجم عنها قضيتان تتعلقان بانتهاك حرمة المحكمة. وقد جرى تأكيد قرار اتهام واحد على الأقل بانتهاك حرمة المحكمة ومن المتوقع أن يتم تأكيد القرار الآخر قريباً. ويرجح ألاَ يبدأ إصدار لوائح اتهام وإجراء محاكمات في هاتين القضيتين المحتملتين حتى أواخر عام ٢٠١١، مع استمرار المحاكمات حتى عام ٢٠١٢. ويرجح ألاُ يقدم أي استئناف في هاتين القضيتين إلا بعد ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، مما سيجعلهما مندرجتين في نطاق اختصاص الآلية. ويرجح ألا يكون في مقدور موظفي شعبة الاستئناف والاستشارات القانونية ''الإشراف'' على هذه الاستئنافات المتوقعة لأنها ستقدم في نفس الوقت تقريباً الذي تُعرض فيه مذكرات الدعوى في الاستئنافات الموضوعية الجاري النظر فيها.

٦٦ - واستناداً إلى التجارب السابقة والحالية، تشير تقديرات مكتب المدعي العام إلى أنه سيطلب منه، أثناء فترة العامين ٢٠١٢-٢٠١٣، الاستجابة إلى ٢٨ طلباً تقريباً لمراجعة أحكام بعد صدور الإدانة. ويتوقع أن تقدم سبعة من هذه الطلبات تقريباً قبل ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، وبالتالي سيكون مكتب المدعي العام مسؤولاً عنها. أما الطلبات الـ ٢١ المتبقية، فيرجح أن تقدم في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ أو بعده، وبالتالي ستكون الآلية مسؤولة عنها. وعلى أن ثمة احتمالا لأن يتولى موظفو المكتب في شعبة الاستئناف والاستشارات القانونية ''الإشراف'' على طلبات الاستئناف بعد صدور الإدانة، التي يتم تقديمها بين ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وهي الفترة التي يتوقع فيها تقليص عدد الموظفين في شعبة الاستئناف والاستشارات القانونية. أما في الفترة الممتدة من كانون الثاني/

يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، فمن غير المحتمل أن يكون في مقدور موظفي الشعبة ''الإشراف'' على ما يقدم أثناء تلك الفترة من طلبات الاستئناف بعد صدور الإدانة. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الطلبات غالباً ما تكون مصحوبة بعرائض من الدفاع، عملاً بالقاعدة ١١٥، لتقديم أدلة إضافية في دعاوى الاستئناف. لذا، غالباً ما يطلب تقديم الدعم في إطار إجراءات التحقيق للاستجابة لهذه الطلبات على نحو ملائم.

٦٧ - وسوف يقوم فرع الآلية في أروشا بمهمة معالجة الطلبات التي تقدمها السلطات الوطنية ابتداء من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، ولذا يجب على مكتب المدعي العام مواصلة تقديم خدماته إلى السلطات الوطنية خلال الأشهر الستة الأولى من فترة العامين التي تسبق بدء تشغيل فرع الآلية في أروشا لكفالة تسليم هذه المهمة بشكل سلس.

الجدول ٥

أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز

هدف المحكمة: تنفيذ استراتيجية الإنجاز وكفالة الانتقال السلس إلى الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) اعتقال المتهمين الذين لا يزالون طلقاء	(أ) عد الاعتقالات مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤ التقديرات للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٤
(ب) تسريع البت في القضايا	(ب) '١' عدد المحاكمات الجاري التحضير لها مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩ التقدير للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١٠ '٢' عدد المتهمين الجاري محاكمتهم مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٣ التقدير للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٤

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	’٣‘ مجموع عدد شهود الادعاء مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨١ التقدير للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٨٠ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٥٠
	’٤‘ مجموع القضايا المنجزة (قبل النطق بالحكم) مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٥ التقدير للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٥ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٤
(ج) النجاح في مقاضاة المتهمين	(ج) عدد الإدانات (عند صدور الأحكام) مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٢ التقدير للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٥ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٨
(د) تيسير الانتهاء من النظر في الاستئنافات	(د) عدد الاستئنافات التي تم النظر فيها مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢ التقدير للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٧ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١٠
(هـ) إحالة الملفات إلى السلطات القضائية الوطنية	(هـ) عدد الملفات المحالة من مكتب المدعي العام مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤ التقدير للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٥ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١٠
(و) إحالة القضايا إلى السلطات القضائية الوطنية استنادا إلى القاعدة ١١ مكرراً	(و) عدد الملفات المحالة من مكتب المدعي العام مقاييس الأداء للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢ التقدير للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤ الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٦

العوامل الخارجية

٦٨ - من المتوقّع أن يحقق المكتب أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي: (أ) توافر الشهود؛ و (ب) ضمان أمنهم وسلامتهم بالتعاون مع الحكومات الوطنية؛ و (ج) إبقاء الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي على دعمها لمهمّة المحكمة ورؤيتها عموما؛ وتعاونها على اعتقال الأشخاص الصادرة بحقهم قرارات اتهام؛ و (د) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تقبل إحالة القضايا إلى سلطاتها القضائية لإجراء المحاكمات؛ و (هـ) عدم إعاقة المحاكمات بسبب إصابة المتهمين بأمراض خطيرة؛ و (و) تعاون الدول الأعضاء على نقل الشهود وحمايتهم.

النواتج

٦٩ - خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستُنجز النواتج التالية:

(أ) الانتهاء في عام ٢٠١٢، من إنجاز المحاكمتين المتعلقتين بانتهاك حرمة المحكمة ومحاكمتي أوينكيندي ومونياغيشاري بتهمة الإبادة الجماعية؛

(ب) إحالة قضايا جميع المتهمين الستة الفارين، الذين تقررت إحالتهم إلى السلطات القضائية الوطنية؛

(ج) تعقّب واعتقال الهاربين التسعة الباقين؛ بما في ذلك تعقب واعتقال الهاربين الثلاثة الباقين ذوي الأولوية العالية الذين صدرت بحقهم قرارات اتهام؛ وهم: فيليسيان كابوغا، وبروتيه مبيرانيا، وأوغوستين بيزيمانا؛

(د) الدفاع بنجاح عن جميع الإدانات والأحكام التي يُطعن فيها بالاستئناف والمراجعة خلال فترة السنتين؛

(هـ) التحقيق: تلقي إفادات الشهود وإفادات الشهود الخبراء، وإعداد موجزات المقابلات التي تُجرى مع الشهود، وتحديد الجداول الزمنية لإدلاء الشهود بشهاداتهم واتخاذ التدابير الوقائية لهم، والقيام بالاستخبارات المتصلة بالمشتبه فيهم والهاربين من العدالة، وجمع الأدلة ذات الصلة بدعم المحاكمات والإعداد لها، وإعداد التقارير عن اعتقال الهاربين من العدالة، والمحاكمات ودعاوى الاستئناف وطلبات المساعدة؛ ومذكرات تأمين الشهود؛ وإنجاز الترجمة غير الرسمية للوثائق المقدّمة باللغات المحلية وموجزاتها باللغة الإنكليزية وعمليات مراجعة لوائح الاتهام؛

(و) الادعاء: عرض الأحراز، وإعداد موجزات إفادات الشهود، وإجراء بحوث مستفيضة عن المواد ذات الصلة الواجب إطلاع الدفاع عليها، وتنظيم دورات تدريبية تشمل المسائل القانونية والدعوة والآراء القانونية المتعلقة بمسائل القانون الدولي؛ وإعداد الملفات المتعلقة بالمحاكمات والاستئنافات، بما في ذلك لوائح الاتهام ولوائح الاتهام المعدلة؛ وتقديم الطلبات، والرد على طلبات الدفاع، وإعداد شهادات الشهود، والخلاصات الافتتاحية، والخلاصات الختامية، وخلاصات الأحكام، والطعون المتصلة بموضوع الدعاوى، والطعون العارضة، والاتفاقات التفاوضية لتخفيف العقوبة، وتقديم طلبات متنوعة تتعلق بالاستدعاء للإدلاء بالشهادة، وأوامر التفتيش واحتجاز المشتبه فيهم وإحالة أوامر الاعتقال؛

(ز) الإدارة: إعداد ورقات السياسة العامة وتوجيهاتها، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالممارسة القانونية، والتقارير السنوية، ومقترحات التمويل وإعداد الميزانية؛ والتقارير المتعلقة بأنشطة الدول ذات الصلة بالتعاون؛ والنشرات الصحفية، والخطب، والبيانات والإحاطات الإعلامية؛ وتدريب موظفي مكتب المدعي العام.

الجدول ٦

الاحتياجات من الموارد – مكتب المدعي العام

	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف	
الفئة	٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)		٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣
الميزانية المقررة					
الوظائف	٣٨ ٢٥٦,٢	٢٧ ٠٨٩,٤		١١٩	٧٨
غير الوظائف	١١ ١٨٤,٠	٦ ٨٧٥,٨		–	–
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٦ ٤٧٨,٣	٤ ٤١٥,٧		–	–
المجموع	**٥٥ ٩١٨,٥**	**٣٨ ٣٨٠,٩**		**١١٩**	**٧٨**

الجدول ٧

الاحتياجات من الوظائف – مكتب المدعي العام

الفئة	الاعتماد المنقح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التغييرات المقترحة: الوظائف الملغاة: كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	التغييرات المقترحة: كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	المجموع ٢٠١٢-٢٠١٣
الفئة الفنية وما فوقها				
وكيل الأمين العام	١	–	–	١
مد-٢	١	–	–	١
مد-١	١	–	–	١
ف-٥	١١	–	(٧)	٤
ف-٤/٣	٦٢	(٥)	(١٣)	٤٤
ف-٢/١	١٦	(١)	(٥)	١٠
المجموع الفرعي	**٩٢**	**(٦)**	**(٢٥)**	**٦١**
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى				
الرتب الأخرى	٢٥	(٦)	(٣)	١٦
الرتب المحلية	١	–	(١)	–
الخدمة الميدانية	١	–	–	١
المجموع الفرعي	**٢٧**	**(٦)**	**(٤)**	**١٧**
المجموع	**١١٩**	**(١٢)**	**(٢٩)**	**٧٨**

٧٠ - وتغطي الموارد المدرجة تحت بُندَي الوظائف والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، البالغ قدرها ٤٠٠ ٠٨٩ ٢٧ دولار، و ٧٠٠ ٤١٥ ٤ دولار، على التوالي، تكاليف الإبقاء على ٧٨ وظيفة، على النحو المبيّن في الجدول ٧ أعلاه. ويُعزى الانخفاض الصافي البالغ ٤٠٠ ٢٢٩ ١٣ دولار (٨٠٠ ١٦٦ ١١ دولار للوظائف، و ٦٠٠ ٠٦٢ ٢ دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) إلى ما يلي: (أ) الإلغاء المقترح لـ ١٢ وظيفة (٢ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢؛ و (ب) الإلغاء المقترح لـ ٢٩ وظيفة (٧ ف-٥، و ٧ ف-٤، و ٦ ف-٣، و ٥ ف-٢، و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) و ١ من الرتبة المحلية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣؛ و (ج) إلغاء

الاعتماد المرصود للسنة الأولى للوظائف الملغاة، البالغ عددها ٢٣ وظيفة، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٧١ - غير أنه استنادا إلى الجدول الزمني للمحاكمات، ستظل هناك حاجة إلى المهام المتعلقة بـ ١٢ وظيفة (٢ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وعلى نحو ما سبقت الإشارة إليه، وسعيا إلى ضمان تمتع مكتب المدعي العام بالمرونة اللازمة للتعجيل بإلغاء فرادى الوظائف تدريجيا أو تأجيله، يُقترح أن تكون جميع هذه الوظائف ملغاة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، على النحو الوارد في الجدول ٧ أعلاه، على أن يوفر التمويل المتصل بها من خلال المساعدة المؤقتة العامة. ومن شأن ذلك أن يتيح لمكتب المدعي العام الإبقاء حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ على المهام الحيوية في دعم المحاكمات.

٧٢ - ومن المقدّر أن يغطّي مجموع الموارد المطلوبة غير المتعلقة بالوظائف، البالغ قدرها ٨٠٠ ٨٧٥ ٦ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، وتشمل نقصانا قدره ٢٠٠ ٣٠٨ ٤ دولار، تكاليف المساعدة المؤقتة العامة، وأتعاب المستشارين والشهود الخبراء ونفقات سفرهم، وسفر الموظفين في مهام رسمية، والنفقات التشغيلية. ويُعزى هذا الانخفاض أساسا إلى إدراج الاعتماد غير المتكرر لتوفير المساعدة المؤقتة العامة خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

جيم - قلم المحكمة

٧٣ - عملا بالمادة ١٦ من النظام الأساسي للمحكمة، يتولى قلم المحكمة المسؤولية عن إدارة المحكمة وخدمتها. ويتألف قلم المحكمة من ثلاث وحدات تنظيمية رئيسية، هي المكتب المباشر للمسجل، وشعبة الخدمات القضائية والقانونية، وشعبة خدمات الدعم الإداري. ورغم أن مُراجع الحسابات والمحقق المقيمين مسؤولان مباشرة أمام مكتب خدمات الرقابة الداخلية، فإنهما مدرجان في بند قلم المحكمة لأغراض الميزانية.

٧٤ - وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، سيواصل قلم المحكمة دعم تنفيذ استراتيجية الإنجاز الخاصة بالمحكمة، الموجّهة نحو التعجيل بإنجاز محاكمات كبار المتهمين وإحالة القضايا ذات الأهمية المتوسطة والدنيا إلى السلطات القضائية الوطنية المختصة.

٧٥ - وعلاوة على ذلك، سيواصل قلم المحكمة الاضطلاع بدور رئيسي في دعم عمليات فرع أروشا التابع للآلية خلال الفترة التي ستتعايش فيها المؤسستان في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٧٦ - وتحقيقا لتلك الأهداف، ولضمان الإنصاف من خلال توفير التمثيل القانوني للمتهمين المُعوزين، ومعاملة المعتقلين معاملة إنسانية، سيواصل قلم المحكمة تقديم المزيد من الخدمات وتحسين نوعيتها. ويكفل نظام المبالِغ المقطوعة المنقّح، أن يجري، في إطار الامتثال لاستراتيجية الإنجاز، توفير موارد كافية للمتهم في أهم مراحل الإجراءات الجنائية. ويستتبع العمل بنظام المبالغ المقطوعة الجديد توخي الفعالية عند وضع الميزانية.

٧٧ - ولا يزال المكتب المباشر للمسجل يقدّم خدمات دعم قضائي متواصلة وفعالة إلى الدوائر، ومكتب المدعي العام، فيجري استعراضاً مستمراً للإصلاحات القائمة ويضطلع بعملية استشارية منتظمة مع القضاة والمدعي العام. وقد بلغت أنشطة المحكمة ذروة جديدة خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بوجود عدد غير مسبوق من المحاكمات التي تجري في الوقت نفسه، مما أدى إلى إنجاز عدد أكبر من القضايا. كما استمر تزايد الدعم المتوقع من قلم المحكمة لإبرام اتفاقات إضافية مع الدول الأعضاء والمؤسسات الأخرى. وبالإضافة إلى حكم البراءة الأول الذي صدر في عام ٢٠٠١، وحكمين تاليين في شباط/فبراير ٢٠٠٤، صدر حكمان في عام ٢٠٠٦، وحكم آخر في عام ٢٠٠٨.

٧٨ - وتدعم شعبة خدمات الدعم الإداري الأجهزة الثلاثة التابعة للمحكمة بالدعم الإداري، وإدارة أماكن العمل والموارد البشرية وجوانب الميزانية والجوانب المالية. وتوفر الشعبة أيضا الدعم لمجالات تكنولوجيات المعلومات، والخدمات الطبية، والشراء، والسفر والنقل، ومراقبة الممتلكات وإدارتها، وتوفير الأمن والسلامة لموظفي المحكمة وممتلكاتها. وبالإضافة إلى تقديم الدعم للمحكمة، ستدعم الشعبة أيضا خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ عمليات الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية. ومن المتوقع أن تشكّل إدارة عمليات انتهاء خدمة الموظفين أحد التحديات الرئيسية التي ستواجهها الشعبة في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وبالتالي، فعلى الرغم من أن الاحتياجات من الموارد ستنقص في بعض المجالات، فلن يحدث كثير من التخفيض في المجالات التي تشمل مراقبة الأصول والتخلص منها.

٧٩ - ولقد تحسّن تعاون الجهات المعنية الرئيسية مثل الحكومات والكيانات غير الحكومية، مع المحكمة وما تقدمه لها من دعم سياسي، كما أن الجهود المبذولة بانتظام لتحسين صورة المحكمة وإبراز حضورها من خلال النشر الفعال للمعلومات العامة آتت أُكلها، فزادت تغطية أخبار المحكمة في وسائط الإعلام، وازداد عدد الزيارات المنظمة إلى مقر المحكمة من أجل الإحاطة والاطّلاع، وتحسّن فهم إنجازات المحكمة والتحديات التي تواجهها. وتعزز التعاون بين حكومة رواندا، والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ومحكمة رواندا

من خلال إرسال أكثر من ٧٠٠ مذكرة شفوية ورسالة رسمية إلى الدول الأعضاء بطلب المساعدة والتعاون القضائيين في دعم المحاكمات الجارية للمحكمة. وعُقِد المزيد من الاجتماعات بين المحكمة والجهات المعنية الخارجية وحكومة رواندا، لمعالجة القضايا الرئيسية المتعلقة بالتعاون. وقام كبار الشخصيات والمسؤولون الحكوميون وغيرهم من أصحاب المصلحة، بمن فيهم ''أصدقاء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا''، بزيارات متكررة إلى المحكمة وجرى إطلاعهم على النحو الواجب على عمل المحكمة باعتباره جزءا من استراتيجيتها للإنجاز. وتم تعريف الزوار وكبار الشخصيات على إجراءات المحكمة ومواردها ومرافقها. وشملت قائمة كبار الشخصيات المذكورين مسؤولي المقر، ورؤساء وكالات منظومة الأمم المتحدة، والبعثات الدبلوماسية والحكومات الوطنية، وممثلين عن الأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني.

٨٠ - وتجدر ملاحظة أن المزيد من الدول الأعضاء أصبح ييسر الآن سفر وحماية الشهود الذين يأتون للإدلاء بشهاداتهم أمام المحكمة، كما ييسر التحقيقات التي يجريها محامو الدفاع، وذلك بإرشادهم إلى شهود الدفاع وإتاحة إمكانية الوصول إليهم والاجتماع بهم.

٨١ - وفي الوقت الحاضر، أبرمت المحكمة اتفاقات مع ثماني دول (منها رواندا) بشأن إنفاذ الأحكام، ووقعت في الآونة الأخيرة اتفاقا مع السنغال. وجرت بنجاح إحالة ثمانية عشر مُدانا إلى كل من بنن (٩ أشخاص) ومالي (٩ أشخاص) خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وستجري قريبا إحالة ستة مُدانين آخرين إلى دولة أخرى معيّنة لإنفاذ تلك الأحكام. وحالف النجاح التعاون بين قلم المحكمة وإحدى الدول بشأن توفير مكان لإقامة شخص صدر لصالحه حكم بالبراءة، ويتواصل بذل الجهود الرامية إلى إيجاد بلد مضيف للشخصين الآخرين اللذين صدر لصالحهما حكمان بالبراءة ولا يزالان في أروشا.

٨٢ - وواصلت المحكمة أيضا تنظيم حلقات عمل تدريبية في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ موجهة للقضاة والمدّعين العامّين وموظّفي المحاكم في رواندا، بما في ذلك تنظيم دورات تدريبية في مجال القانون الجنائي الدولي والإجراءات الجنائية التي تنطوي على خصومة وإدارة معلومات المحكمة.

٨٣ - وستواصل شعبة الخدمات القضائية والقانونية القيام بما يلي: (أ) تقديم مساعدة قضائية مباشرة للدائرتين الابتدائيتين ودائرة الاستئناف من قبيل إجراء البحوث القانونية وصياغة النصوص، وغير ذلك من أشكال الدعم القضائي؛ وإعداد الجدول الزمني القضائي؛ وصيانة قاعات المحكمة وإعداد الجداول الزمنية لاستخدامها؛ واستنساخ سجلات الإجراءات القضائية، والمحاضر، والعرائض، والأوامر، والقرارات، والأحكام، والعقوبات، وحفظها

وتسجيلها؛ و (ب) الاضطلاع بمهام أخرى ذات صلة بالمحكمة، بما في ذلك توفير مرافق الاحتجاز وصيانتها؛ وإعداد قائمة بأسماء محامي الدفاع والحفاظ عليها؛ ووضع نظام لتحديد أتعاب محامي الدفاع وحفظ هذا النظام؛ وتوفير خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية؛ وتقديم المساعدة لشهود الادعاء والدفاع الذين يُدلون بشهاداتهم أمام المحكمة؛ وتوفير خدمات المكتبة القانونية.

الجدول ٨

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

هدف المحكمة: كفالة تنفيذ أنشطة الدعم القانوني والإداري التي تضطلع بها المحكمة تنفيذا ملائما وناجحا امتثالا لأنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وبهدف دعم استراتيجية الإنجاز للمحكمة

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز تعاون الدول الأعضاء على إنفاذ المسائل المتعلقة بالأحكام	(أ) عدد مذكرات التفاهم الجديدة المبرمة مع الدول الأعضاء مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا شيء تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: مذكرة واحدة هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: مذكرة واحدة
(ب) زيادة وعي الجمهور بعمل المحكمة	(ب) عدد الاستفسارات المتعلقة بعمل المحكمة مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٠٠٠ ٥ استفسار تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٠٠٠ ٧ استفسار هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٠٠٠ ٥ استفسار
(ج) تنفيذ الإجراءات في الوقت المناسب	(ج) توزيع الوثائق القضائية في غضون ٢٤ ساعة مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٤ ساعة تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٤ ساعة هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٢٤ ساعة
(د) تحسين توزيع السجلات القضائية على الأطراف المعنية وتوزيعها بشكل غير مباشر على الجمهور عبر الإنترنت	(د) '١' تلقي جميع السجلات القضائية المودعة لدى قلم المحكمة واستنساخها ورقمنتها وتوزيعها في غضون ٢٤ ساعة

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	مقاييس الأداء
	الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٤ ساعة
	تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٤ ساعة
	هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٢٤ ساعة
	’٢‘ إتاحة جميع السجلات القضائية في الموقع الشبكي للمحكمة في غضون ٢٤ ساعة
	مقاييس الأداء
	الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: تلقي جميع السجلات القضائية وإيداعها ونسخها إلكترونيا وتعميمها على الجمهور في غضون ٢٤ ساعة
	تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: تلقي جميع السجلات القضائية وإيداعها ونسخها إلكترونيا وتعميمها على الجمهور في غضون ٢٤ ساعة
	هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: تلقي جميع السجلات القضائية وإيداعها ونسخها إلكترونيا وتعميمها على الجمهور في غضون ٢٤ ساعة
(هـ) تقصير المدة التي يستغرقها إصدار القرارات والأوامر بعد انتهاء المرافعات	(هـ) موعد نهائي أقصاه خمسة أيام لإصدار القرارات والأوامر بعد المداولات الأولية لمسودتها الأولى
	مقاييس الأداء
	الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥ أيام
	تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥ أيام
	هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٥ أيام
(و) إصلاح نظام المعونة القانونية	(و) تخفيض عدد القضايا التي تتجاوز المدفوعات بخصوصها ما هو منصوص عليه في النظام الساري للمبالغ المقطوعة
	مقاييس الأداء
	الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٧ في المائة
	تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠٠ في المائة
	هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١٠٠ في المائة

العوامل الخارجية

٨٤ - يُتوقّع أن يحقق قلم المحكمة أهدافه وإنجازاته المتوقعة، على افتراض ما يلي: (أ) أن تواصل الدول الأعضاء تعاونها في اعتقال الأشخاص الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام ونقلهم، وفي تقديم المعلومات؛ (ب) وألاّ يحدث أي تأخير في الإجراءات لأسباب خارجة عن سيطرة المحكمة، بما في ذلك مرض المتهم، أو وفاة محامي الدفاع الرئيسي، أو الكشف غير المتوقع عن مواد، أو طلبات استبدال محامي الدفاع، أو إعادة النظر في القضايا التي سبق النظر فيها، أو مدى توافر الشهود لتوثيق البيانات والإدلاء بشهادتهم.

النواتج

٨٥ - خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستُنجز النواتج التالية:

(أ) ورقات وتوجيهات ومبادئ توجيهية وتعليمات متعلقة بالسياسات الإدارية؛ وتقارير سنوية/كل سنتين وتقارير دورية؛ وتعليمات/مقترحات الميزانية وتقديرات التكاليف؛ ونشرات صحفية وخطب وبيانات وإحاطات إعلامية ومحاضر اجتماعات؛ وتقديم خدمات الدعم القضائي إلى الدوائر ومكتب المدعي العام؛

(ب) محاضر الجلسات القضائية، والعرائض، والأوامر والقرارات والأحكام بمختلف أنواعها؛ وتقديم المساعدة إلى شهود الادعاء والدفاع الذين يدلون بشهاداتهم أمام المحكمة؛ وورقات بحثية وجداول زمنية قضائية وجداول مواعيد استخدام قاعات المحكمة؛ وغير ذلك من السجلات القضائية؛

(ج) إحالة قضايا المحكمة إلى الدول للنظر فيها بناء على قرار الدوائر بإحالتها وفقا للقاعدة ١١ مكرراً من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات؛

(د) نقل الأشخاص الذين ثبتت براءتهم وكذلك الذين أدينوا وأمضوا مدة سجنهم في مرفق الأمم المتحدة للاحتجاز، بالتعاون مع مكتب الشؤون القانونية؛

(هـ) رصد التقارير عن إنفاذ الأحكام في البلدان التي وقّعت اتفاقات مع الأمم المتحدة؛

(و) المبادئ التوجيهية وسجلات نظام الدفع بمبلغ إجمالي لمحامي الدفاع؛

(ز) نشرات وكراسات وملصقات؛

(ح) سجلات الزيارات التي يقوم بها المسؤولون والوفود من الدول الأعضاء والمؤسسات وسائر أصحاب المصلحة المعنيين بمعرفة المزيد عن عمل المحكمة؛

(ط) مختلف السجلات الإدارية والتقارير والوثائق المتصلة بإدارة الموارد البشرية، وإدارة الشؤون المالية والميزانية، وإدارة الأصول واللوجستيات، وخدمات إدارة المباني، والخدمات الصحية، وخدمات المعلومات والتكنولوجيا، والسجلات والمحفوظات، وخدمات اللغات، وخدمات الأمن والسلامة، وانتقال الشهود والضحايا؛

(ي) تعديل السياسات والمبادئ التوجيهية الداخلية المتعلقة بالموارد البشرية والشؤون المالية لتلائم احتياجات تخفيض حجم المحكمة.

الجدول ٩

الاحتياجات من الموارد – قلم المحكمة

	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
الفئة	٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣
الميزانية المقررة				
الوظائف	٩٦ ٢٠٥,٣	٧٣ ٤٢٤,١	٥٠٩	٣٣٨
غير الوظائف	٧١ ٣٨٠,٣	٣٠ ٣٤٧,١	-	-
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	١٥ ٩٩٨,٤	١٠ ٥٤٥,٣	-	-
المجموع الفرعي	**١٨٣ ٥٨٤,٠**	**١١٤ ٣١٦,٥**	**-**	**-**
الموارد الخارجة عن الميزانية	٧٤٨,٥	-	-	-
المجموع	**١٨٤ ٣٣٢,٥**	**١١٤ ٣١٦,٥**	**٥٠٩**	**٣٣٨**

الجدول ١٠

الاحتياجات من الوظائف – قلم المحكمة

الفئة	الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التغييرات المقترحة: حالات الإلغاء كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	التغييرات المقترحة: كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	المجموع ٢٠١٢-٢٠١٣
الفئة الفنية وما فوقها				
الأمين العام المساعد	١	–	–	١
مد-١	٢	–	–	٢
ف-٥	١١	–	(١)	١٠
ف-٤/٣	١١٩	(٦)	(٤٧)	٦٦
ف-٢/١	٣٣	(٣)	(٥)	٢٥
المجموع الفرعي	**١٦٦**	**(٩)**	**(٥٣)**	**١٠٤**
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى				
الرتبة الرئيسية	٦	–	–	٦
الرتب الأخرى	٨٩	(١٠)	(١١)	٦٨
خدمات الأمن	٤٨	(٧)	(٣)	٣٨
الرتبة المحلية	١٨٥	(٢٥)	(٤٨)	١١٢
الخدمة الميدانية	١٥	(٣)	(٢)	١٠
المجموع الفرعي	**٣٤٣**	**(٤٥)**	**(٦٤)**	**٢٣٤**
المجموع	**٥٠٩**	**(٥٤)**	**(١١٧)**	**٣٣٨**

٨٦ - وتكفل الاعتمادات المدرجة للوظائف وقدرها ١٠٠ ٤٢٤ ٧٣ دولار وللاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وقدرها ٣٠٠ ٥٤٥ ١٠ دولار الحفاظ على ٣٣٨ وظيفة كما هو وارد في الجدول ١٠ أعلاه. ويُعزى النقصان الصافي وقدره ٣٠٠ ٢٣٤ ٢٨ دولار (٢٠٠ ٧٨١ ٢٢ دولار للوظائف و ١٠٠ ٤٥٣ ٥ دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) إلى ما يلي: (أ) إلغاء ٥٤ وظيفة (١ ف-٤ و ٥ ف-٣ و ٣ ف-٢ و ١٠ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) و ٧ من فئة خدمات الأمن و ٢٥ من الرتبة المحلية و ٣ من فئة الخدمة الميدانية) اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢؛ (ب) إلغاء ١١٧ وظيفة (١ ف-٥ و ٨ ف-٤ و ٣٩ ف-٣ و ٥ ف-٢ و ١١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) و ٣ من فئة خدمات الأمن و ٤٨ من الرتبة المحلية و ٢ من فئة

الخدمة الميدانية) اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣؛ (ج) وإلغاء الاعتماد المرصود للسنة الأولى للوظائف الملغاة الـ ٤٢ اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١١ خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٨٧ - غير أنه، بناء على الجدول الزمني للمحاكمات، ستبقى هناك حاجة إلى المهام المتعلقة بـ ٥٢ وظيفة (١ ف-٤ و ٤ ف-٣ و ٢ ف-٢ و ١٠ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) و ٧ من فئة خدمات الأمن و ٢٥ من الرتبة المحلية و ٣ من فئة الخدمة الميدانية) حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وكما أشير فيما سبق، ولضمان تمتّع قلم المحكمة بالمرونة اللازمة لتعجيل أو تأخير الإلغاء التدريجي لفرادى الوظائف، يُقترح إلغاء جميع تلك الوظائف اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، على النحو المبين في الجدول ١٠ أعلاه، مع الاستمرار في توفير التمويل المتعلق بها عن طريق المساعدة المؤقتة العامة. وسيمكن ذلك من الحفاظ على المهام الحيوية لدعم المحاكمات حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

٨٨ - ويغطي مبلغ ١٠٠ ٣٤٧ ٣٠ دولار، قبل إعادة حساب التكاليف، في بند الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف، التكاليف الأخرى المتصلة بالموظفين، والمستشارين وشهود الدفاع الخبراء، وسفر الموظفين والشهود، وأتعاب محامي الدفاع وغيرها من الخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، والضيافة، واللوازم والمواد، واستبدال المعدات المكتبية والمعدات الأخرى، وتحسين أماكن العمل وصيانتها، وحصة المحكمة من تكاليف ترتيبات الأمم المتحدة للأمن الميداني وغيرها من الترتيبات الإدارية المشتركة. ويرجع تخفيض الاحتياجات بمبلغ ٢٠٠ ٠٣٣ ٤١ دولار في بند الموارد غير المتعلقة بالوظائف إلى تقليص ملاك موظفي المحكمة تمشيا مع الانخفاض المتوقع في نشاط المحاكمات خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

دال - إدارة السجلات والمحفوظات

٨٩ - في حزيران/يونيه ٢٠٠٧، اجتمع في لاهاي ممثلو المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة مع ممثلي قسم إدارة المحفوظات والسجلات ومكتب خدمات الدعم المركزية ومكتب الشؤون القانونية، من أجل وضع وتنفيذ استراتيجية وخطة مشروع مشتركتين وشاملتين ومنسقتين لإدارة المحفوظات والسجلات في المحكمتين. وتحدد استراتيجية المحفوظات، ضمن جملة أمور، طرائق الحفاظ المناسبة على عمل المحكمة، ووضع وتنفيذ معايير الوصول إلى السجلات المصرح الاطلاع عليها.

٩٠ - وقد وضعت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، آخذة بنتائج وحصيلة ذلك الاجتماع بعين الاعتبار خطة مشروع مدتها أربع سنوات وحددت الاحتياجات من الموارد اللازمة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لضمان أن تحفظ جميع وثائق المحكمة بوصفها سجلا كاملا للأنشطة الفريدة للمحكمة ومتوافقا معها، وأن يتاح وصول جميع أصحاب المصلحة إليها، بما في ذلك الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية، والمستعملين في المستقبل. وإضافة إلى ذلك، وفي سبيل تقديم دعم أفضل لمهام حفظ وثائق المحكمة، تقرر توحيد جميع المهام المتصلة بحفظ الوثائق في كل جهاز من أجهزة المحكمة (أي الدوائر، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة) لتتكون منها وحدة إدارية مركزية واحدة تتولى مسؤولية الإشراف على تنفيذ استراتيجية المحفوظات والمهام اليومية.

٩١ - وقد اعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٢٢٩/٦٢ الموارد المطلوبة لتنفيذ أنشطة الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ الرامية إلى تحقيق أهداف المشروع. وترد الخطوط العريضة لأهداف مشروع إدارة المحفوظات والسجلات الخاص بالمحكمة في تقرير الأمين العام (A/62/468)، وتُلخص على النحو التالي:

(أ) ضمان أن تحفظ جميع أدلة الإثبات المستندية والمواد البحثية من مكتب المدعي العام للأغراض القضائية والتاريخية والبحثية؛

(ب) ضمان رقمنة السجلات الإدارية لجميع أقسام قلم المحكمة وحفظها وفقا للجداول الزمنية للاحتفاظ بكل منهما؛

(ج) ضمان أن تحفظ جميع السجلات القضائية للمحكمة وأن يتاح الوصول إلى جميع السجلات العامة للأغراض البحثية والتعليمية؛

(د) وضع سياسات الوصول إلى السجلات الموضوعية للمحكمة وتصنيفها والاحتفاظ بها، وضمان الحفاظ على المواد التي تصنف للاحتفاظ بها لفترات طويلة أو بصورة دائمة.

٩٢ - وقد ظلت المحكمة تعمل بنشاط من أجل إعداد السجلات لإغلاق المحكمة ولتسليمها عقب ذلك إلى الآلية، وتتبع إجراءات ترمي على ضمان حفظ سجلات ومحفوظات المحكمة وتحسين إمكانية الاطلاع عليها. ويشمل ذلك المهام المعتادة لعدد من مكاتب المحكمة مثل وحدة السجلات والمحفوظات القضائية بقسم إدارة أعمال المحكمة، وقسم دعم المعلومات والأدلة بمكتب المدعي العام، ووحدة المحفوظات وقلم المحكمة بقسم الخدمات العامة.

٩٣ - وفي عام ٢٠٠٧، تعاون قسم دعم المعلومات والأدلة وقسم إدارة أعمال المحكمة في وضع مشروع ميزانية مقترحة مستقلة لمعالجة المسائل المعلقة المتصلة بإعداد المحفوظات تمهيدا لإغلاق المحكمة. وقد أُدرج مشروع المحفوظات ضمن ميزانية المحكمة لفترتي السنتين السابقتين، ومكنت الموارد التي أُتيحت عن طريق المشروع هذين القسمين من الشروع في مهام إعداد السجلات القضائية وسجلات مكتب المدعي العام لإنجاز ولاية المحكمة. وشملت ميزانية مشروع المحفوظات مخصصات لرقمنة وتنقيح التسجيلات السمعية والبصرية لوقائع المحاكمات، ولفرز سجلات مكتب المدعي العام وترتيبها ومسحها ضوئيا وإعادة تخزينها.

٩٤ - وفي أيار/مايو ٢٠١٠، أنشأ سجل المحكمة فريقا عاملا لإدارة المحفوظات والسجلات على صعيد المحكمة بغرض وضع صورة عامة لسجلات المحكمة، ووضع نهج منسق لإدارة تلك السجلات، وتيسير وضع سياسات للحفظ والتصنيف والاطلاع، عن طريق تقديم تغذية مرتدة شاملة إلى أصحاب المصلحة من المحكمة، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وقسم إدارة المحفوظات والسجلات، ومكتب الشؤون القانونية.

٩٥ - وتشمل الإنجازات التي تحققت حتى الآن في إطار مشروع المحفوظات والفريق العامل ما يلي:

(أ) بحلول نهاية عام ٢٠١١، ستكون جميع الملفات الرقمية قد أُنتجت بجودة ملائمة للحفظ، وذلك بالنسبة إلى جميع التسجيلات الأصلية السمعية والبصرية لوقائع المحاكمات التي عقدتها المحكمة؛

(ب) بحلول نهاية عام ٢٠١١، ستكون ١٥ في المائة من التسجيلات السمعية والبصرية قد نُقحت؛

(ج) ستكون جميع السجلات القضائية الورقية قد تمت رقمنتها وحفظها في نظام إلكتروني ملائم لحفظ السجلات؛

(د) بحلول نهاية عام ٢٠١١، سيكون ٤٠ في المائة من جميع السجلات القضائية الأصلية قد جرى التحقق منها بالمقارنة مع السجلات الإلكترونية المناظرة لها؛

(هـ) بحلول نهاية عام ٢٠١١، سيكون ٤٠ في المائة من جميع السجلات القضائية الأصلية قد أعيد تخزينها في مواد المحفوظات؛

(و) بحلول نهاية عام ٢٠١١، سيكون ٤٠ في المائة من سجلات المحفوظات لمكتب المدعي العام قد تم تجهيزها وحفظها؛

(ز) بحلول نهاية عام ٢٠١١، سيكون قد تم إجراء أعمال الجرد الأولية لسجلات جميع المكاتب الفنية للمحكمة.

٩٦ - وقد أدى تنفيذ مشروع التسجيلات السمعية والبصرية ومشروع إدارة محفوظات مكتب المدعي العام بجانب إنشاء الفريق العامل إلى زيادة تفهم نطاق العمل الذي لم يكتمل بعد في مجال إعداد سجلات ومحفوظات المحكمة كي تسلّم إلى الآلية.

٩٧ - وتشمل نواتج مشروع إدارة المحفوظات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ ما يلي:

(أ) سيجري إعداد ٨٠ في المائة من السجلات القضائية والموضوعية والإدارية للمحكمة المصنفة للاحتفاظ بها بصورة دائمة من أجل إحالتها إلى الآلية؛

(ب) سيتم التخلص من جميع السجلات غير الدائمة للمحكمة ووفقا للإجراءات المعمول بها؛

(ج) سيتواصل ترتيب وإعادة تخزين سجلات المحفوظات لمختلف مكاتب المحكمة وسيُنجز ٨٥ في المائة منها؛

(د) سيتم التحقق من جميع السجلات القضائية الورقية بمقارنتها بالسجلات الإلكترونية المقابلة في نظام إدارة معلومات السجلات لضمان الدقة واستمرار إمكانية الاطلاع على تلك السجلات؛

(هـ) سيتم تقييم جميع السجلات الموضوعية والإدارية القديمة التي صُنفت للاحتفاظ بها لفترات طويلة أو بصورة دائمة فيما يتعلق بالاحتياجات المتوقعة للاطلاع عليها، وستجري رقمنة السجلات التي تُصنف على أن لها قيمة حيوية أو يمكن أن تحظى بقدر عال من الاطلاع، وذلك وفقا للإجراءات المتبعة؛

(و) سيتم إعادة تخزين جميع السجلات القديمة للمحكمة؛

(ز) ستُخزن جميع المواد السرية لمكتب المدعي العام ويُحتفظ بها على نحو يكفل سلامتها وأمن الشهود؛

(ح) سيتاح لعامة الجمهور الاطلاع على السجلات غير السرية التي تُصنف على أن لها قيمة عالية من حيث الاطلاع عليها؛

(ط) ستوضع سياسة متسقة لإدارة السجلات والمحفوظات وتُنفذ كي تُنقل المعلومات الناشئة أو الواردة إلى الآلية؛

(ي) سيكون المستخدمون قادرين على الوصول إلى سجلات المحكمة.

٩٨ - ولم يكن لدى المحكمة يوما نظام لتنقيح التسجيلات السمعية والبصرية لإجراءات المحاكمة سواء في المحكمة أو في الوقت الحقيقي. ولقد حُددت الحاجة إلى تنقيح التسجيلات السمعية والبصرية لإجراءات المحاكمة في المحكمة لأول مرة في تموز/يوليه ٢٠٠٣، حين وُضعت خطة لتنفيذ إجراء للتنقيح في الوقت الحقيقي في غرف المحكمة ولاستعراض المواد السمعية البصرية التي أنتجت من قبل لغرض إيجاد نسخ منقحة من المواد السمعية البصرية التي تُنتج في الفترة ما بين عامي ١٩٩٦ و ٢٠٠٣. وفي عام ٢٠٠٧، قرر الفريق العامل المعني باستراتيجية المحفوظات المشتركة أن يستقصي جدوى الرقمنة بوصفها استراتيجية لحفظ السجلات السمعية والبصرية للمحكمتين. ونتيجة لذلك، وافقت المحكمتان بصورة مشتركة على تنفيذ مشروع لرقمنة السجلات. ولاحظت دراسة الجدوى أن الرقمنة يمكن أيضا، بالإضافة إلى كفالة حفظ السجلات في الأجل الطويل، أن تساعد أيضا على تعزيز إمكانية الاطلاع على المواد عن طريق إيجاد نسخ للتصفح المنخفضة الدقة وإتاحة الاطلاع عليها لعامة الجمهور، وتنقيح المواد التي ستُدرج في مشروع التسجيلات السمعية والبصرية للمحكمة. ولقد فتحت المحكمة آفاقا جديدة في هذا المشروع: ذلك أن استخدام الرقمنة كاستراتيجية لحفظ التسجيلات السمعية والبصرية لم يُصبح ممكنا إلا في السنوات الأخيرة، ولم توضع أية سابقة قط لتنقيح واسع النطاق للتسجيلات السمعية البصرية للإجراءات القانونية.

٩٩ - ويتألف كل فريق من أفرقة تنقيح التسجيلات السمعية والبصرية من ثلاثة خبراء في اللغات. ويتسم كل فريق منها بالقدرة على استعراض ما يبلغ ١٥ ساعة من إجراءات المحاكمات كل أسبوع، الأمر الذي يتضمن استعراض السجلات، وتنسيق التنقيحات التي أُجريت في كل من اللغات، وتسجيل التنقيحات التي أُجريت، وتحديث السجلات ذات الصلة في نظام إدارة معلومات السجلات. وبالإضافة إلى عملية التنقيح، يقتضي من الموظفين أن يتحققوا من دقة قوائم الصياغة وحذف المعلومات الحساسة من التسجيلات من أجل إصدار نسخة من السجل السمعي البصري يمكن للجمهور الاطلاع عليها. وعملا على الانتهاء من صياغة التسجيلات السمعية والبصرية، ستكون هناك حاجة إلى ١٠ أفرقة للتنقيح، تتألف من ٣٠ منقحا و ٥ محررين لشرائط الفيديو. سيتطلب الأمر إيجاد موظف إضافي من أجل الإشراف العام على مشروع التنقيح.

١٠٠ - وحين تكمل المحكمة ولايتها، من المقدر أنه سيكون قد أنتج ما مدته ٣٠ ٠٠٠ ساعة من المواد السمعية البصرية، وأن ٢٥ ٠٠٠ ساعة ستتطلب الاستعراض لأغراض التنقيح. وبحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، سيكون قد جرى استعراض ٣ ٥٠٠ ساعة من التسجيلات، بحيث يتبقى ما مجموعه ٢١ ٥٠٠ ساعة تتطلب استعراضا

من أجل التنقيح في بداية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ومن المقدر أن يكتمل المشروع في ما يقرب من ثلاث سنوات.

الجدول ١١

الاحتياجات من الموارد – إدارة السجلات والمحفوظات

	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف	
الفئة	٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣
الميزانية المقررة				
غير الوظائف	٦ ٨٢٨,٩	١١ ٩١٦,٧		
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	–	١ ٤١٨,٣	–	–
المجموع	**٦ ٨٢٨,٩**	**١٣ ٣٣٥,٠**	–	–

١٠١ - وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، يقترح تخصيص موارد تبلغ ٧٠٠ ٩١٦ ١١ دولار لمواصلة تنقيح المواد السمعية البصرية ولعملية حفظ سجلات مكتب المدعي العام وقسم الخدمات القضائية والقانونية، فضلا عن رقمنة وحفظ السجلات الإدارية لشعبة خدمات الدعم الإداري التابع لقلم المحكمة. وسيكفل الوفاء بهذه الاحتياجات: (أ) تقديم المساعدة المؤقتة العامة المتعلقة بالموظفين المؤقتين الذين ستنشأ الحاجة إليهم لمواصلة تنقيح المواد السمعية والبصرية وتقييم السجلات الورقية للمحكمة، ولاتخاذ تدابير حفظ السجلات التي يتقرر أن لها قيمة طويلة الأجل وتعزيز إمكانية الوصول إليها؛ (ب) سيلزم توفير الخدمات الاستشارية لأحد أخصائيي الوصول إلى الموقع على الإنترنت من أجل وضع وتنفيذ استراتيجية لتعزيز إمكانية الإطلاع على السجلات العامة للمحكمة عن طريق الإنترنت؛ (ج) ستُعقد أيضا دورتان تدريبيتان لإدارة المحفوظات والسجلات خلال فترة السنتين لضمان اكتساب جميع الموظفين المهارات والمعارف المطلوبة للاضطلاع بتقييم سجلات المحكمة وحفظها ورقمنتها؛ (د) السفر إلى لاهاي ونيويورك للاضطلاع بأنشطة التنسيق اللازمة لكفالة التنسيق بين سياسات إدارة السجلات والمحفوظات للمحكمتين كليهما، واتباع آلية تصريف الأعمال المتبقية نهجا مشتركا إزاء إدارة هذه السجلات؛ (هـ) الخدمات التعاقدية اللازمة لنقل سجلات مكتب كيغالي إلى أروشا؛ (و) شراء أحدث ما أنتج من شرائط البيانات لترحيل السجلات الرقمية من الشكل الذي يستخدم حاليا، والذي سيصبح عتيقا بحلول عام ٢٠١٣، ولوازم المحفوظات من أجل إعادة تخزين سجلات

المحفوظات النهائية للمحكمة؛ (ز) المعدات اللازمة لإجراء الحد الأدنى من عمليات تحديث حيز تخزين سجلات المحكمة وشراء أحدث ما أُنتج من وسائط التخزين الرقمية من أجل السجلات الإلكترونية للمحكمة.

الجدول ١٢

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة لمجلس مراجعي الحسابات

وصف موجز للتوصية	الإجراءات المتخذة أو التي ستُتخذ لتنفيذ التوصية
يوصي المجلس بأن تلتزم المحكمة التزاما صارما بمتطلبات النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة لضمان أن تكون الالتزامات مؤيدة بالوثائق الملزمة المناسبة (A/65/Add.11، الفصل الثاني، الفقرة ٢٢).	جميع الالتزامات مؤيدة بالوثائق اللازمة المناسبة.
وضع خطة تمويل بغرض تسوية التزامات نهاية خدمة الموظفين وقت إقفال عملياتها (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧).	توافق المحكمة تماما على هذه التوصية. وقد أضحت التوصية قيد النظر بالتنسيق مع مقر الأمم المتحدة. وقد قدم تقرير عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتمويل المقترح (A/64/366) كي تنظر فيه الجمعية العامة. وطلبت الجمعية في قرارها ٢٤١/٦٤ إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن هذا الموضوع في دورتها السابعة والستين. وسيُتخذ الإجراء المناسب استنادا إلى القرارات التي تتخذها الجمعية.

المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

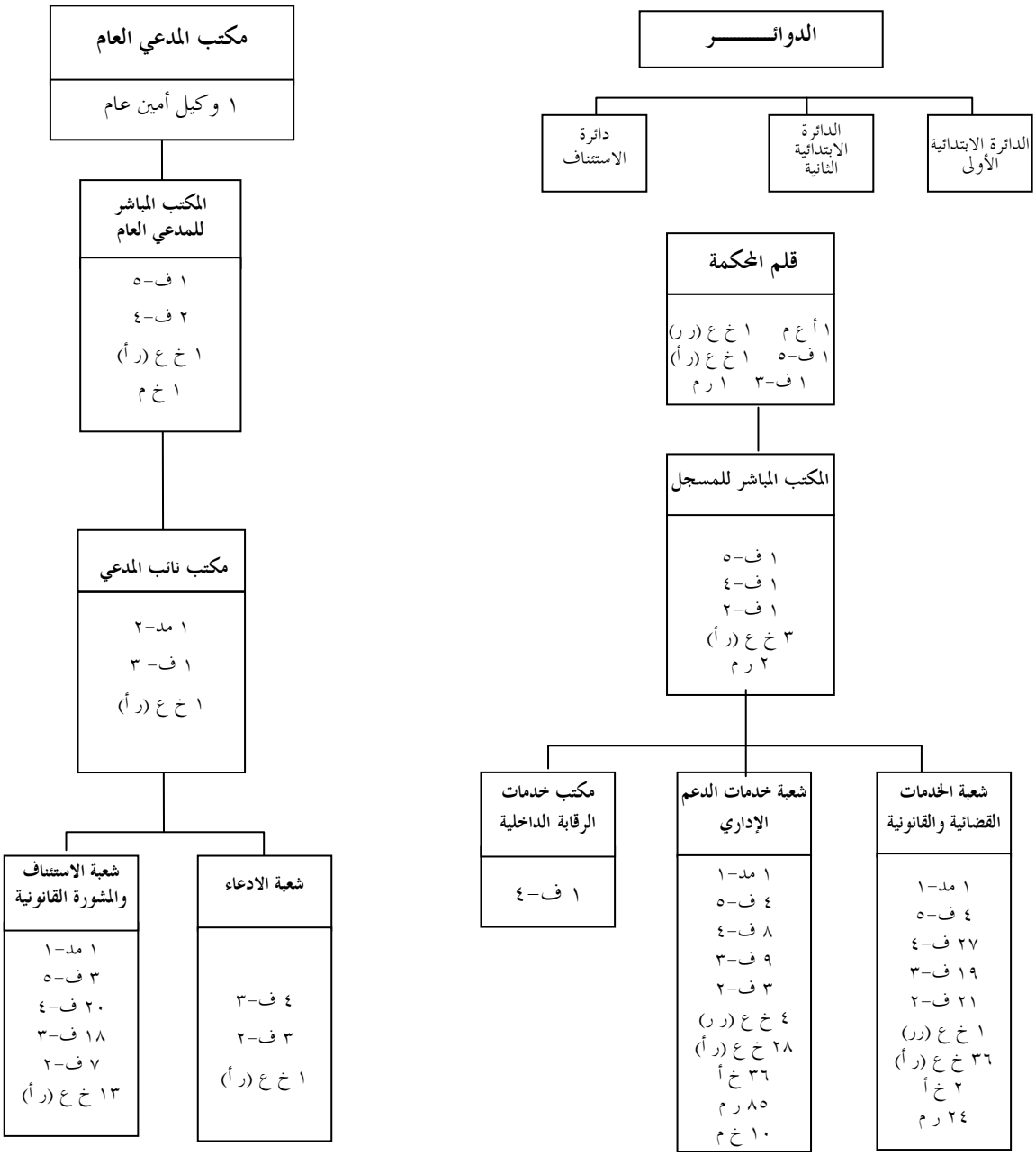

المختصرات: خ ع (ر ر) = فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ خ ع (ر أ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ أ = خدمات أمن؛ ر م = رتبة محلية؛ خ م = خدمات ميدانية.